

نشرة إعلامية

INFCIRC/172/Add.2

١ آذار/مارس ٢٠١٠

توزيع عام

عربي

الأصل: انكليزي

بروتوكول إضافي للاتفاق المعقود بين جمهورية العراق والوكالة الدولية للطاقة الذرية من أجل تطبيق الضمانات في إطار معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية

١ - يرد نص البروتوكول الإضافي للاتفاق المعقود بين جمهورية العراق^١ والوكالة الدولية للطاقة الذرية لتطبيق الضمانات في إطار معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية مستنسخاً في مرفق هذه الوثيقة لكي يطلع عليه جميع الأعضاء. وقد أقرّ مجلس المحافظين البروتوكول الإضافي في ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨. وتم التوقيع عليه في فيينا في ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨.

٢ - وبموجب المادة ١٧ من البروتوكول الإضافي يبدأ نفاذ هذا البروتوكول في التاريخ الذي تستلم فيه الوكالة من العراق إخطاراً مكتوباً يفيد بأن العراق قد استوفت المتطلبات القانونية وأو الدستورية الازمة لبدء النفاذ. وأخطرت العراق الوكالة بأنها، في انتظار النفاذ، ستطبق البروتوكول بصورة مؤقتة اعتباراً من ١٧ شباط/فبراير ٢٠١٠. وتبعاً لذلك، يجري تطبيق البروتوكول تطبيقاً مؤقتاً اعتباراً من ١٧ شباط/فبراير ٢٠١٠.

^١ يرد مستنسخاً في الوثيقة INFCIRC/172.

**بروتوكول إضافي للاتفاق المعقود
بين جمهورية العراق والوكالة الدولية للطاقة الذرية
لتطبيق الضمانات في إطار معاهدة
عدم انتشار الأسلحة النووية**

لما كانت جمهورية العراق (التي ستدعى فيما يلي "العراق") والوكالة الدولية للطاقة الذرية (التي ستدعى فيما يلي "الوكالة") طرفين في اتفاق معقود لتطبيق الضمانات في إطار معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية (سيدعى فيما يلي "اتفاق الضمانات") بدأ نفاذها في ٢٩ شباط/فبراير ١٩٧٢؛

وإدراكاً منها لرغبة المجتمع الدولي في المضي في تعزيز عدم الانتشار النووي عن طريق توطيد فعالية نظام ضمانات الوكالة وتحسين كفاءته؛

وإذ تشيران إلى أنه يجب على الوكالة أن تراعي أثناء تنفيذ الضمانات الحاجة إلى ما يلي: تجنب إعاقة التنمية الاقتصادية والتكنولوجية للعراق أو التعاون الدولي في مجال الأنشطة النووية السلمية، واحترام الأحكام المتعلقة بالصحة والأمان والحماية المادية وغيرها من الأحكام الأمنية السارية وحقوق الأفراد، واتخاذ جميع الاحتياطات التي تكفل حماية الأسرار التجارية والتكنولوجية الصناعية وغير ذلك من المعلومات السرية التي تتضمن إلى علمها؛

ولما كان يتبع أن يظل توافر وكثافة الأنشطة المبينة في هذا البروتوكول عند الحد الأدنى المتضق مع هدف توطيد فعالية ضمانات الوكالة وتحسين كفاءتها؛

فإن العراق والوكالة قد اتفقا الآن على ما يلي:

العلاقة بين البروتوكول واتفاق الضمانات

المادة ١

تنطبق أحكام اتفاق الضمانات على هذا البروتوكول بقدر ما تكون متصلة بأحكام هذا البروتوكول ومتوافقة معها. وفي حالة تنازع أحكام اتفاق الضمانات مع أحكام هذا البروتوكول، فإن أحكام هذا البروتوكول هي التي تنطبق.

توفير المعلومات

المادة ٢

- أ- يزود العراق الوكالة بإعلان يحتوي على ما يلي:
- ١' وصف عام لأنشطة البحث الإنمائية المتعلقة بدورة الوقود النووي التي لا تتطوّر على مواد نووية والمسلط بها في أي بقعة والتي يتولى العراق تمويلها أو- بالتحديد - ترخيصها أو مراقبتها، أو المسلط بها نيابة عنها؛ ومعلومات تحدد مكان تلك الأنشطة.
- ٢' معلومات تحددتها الوكالة على أساس الفوائد المتوقعة فيما يتعلق بالفعالية أو الكفاءة، ويُتفق عليها مع العراق، بشأن الأنشطة التشغيلية ذات الصلة بالضمانات، المسلط بها في مرافق وفي أماكن واقعة خارج المرافق يشيع فيها استخدام مواد نووية.
- ٣' وصف عام لكل مبني مقام في كل موقع، يتضمن أوجه استخدام المبني ومحطيات المبني إذا كانت محطياته لا تتضح من هذا الوصف. ويتضمن الوصف خريطة للموقع.
- ٤' وصف لحجم العمليات المنفذة في كل مكان يشارك في الأنشطة المحددة في المرفق الأول بهذا البروتوكول.
- ٥' معلومات تحدد مكان مناجم ومصانع تركيز اليورانيوم ومصانع تركيز الثوريوم وحالاتها التشغيلية وقدرتها الإنتاجية التقديرية السنوية والإنتاج السنوي الراهن لتلك المناجم والمصانع بالنسبة للعراق ككل. وبناءً على طلب الوكالة يذكر العراق الإنتاج السنوي الراهن لمنجم بعينه أو لمصنع تركيز بعينه. ولا يستلزم تقديم تلك المعلومات إجراء حصر مفصل للمواد النووية.
- ٦' معلومات بشأن المواد المصدرية التي لم تصل إلى التركيب والنقاء المناسبين لصنع الوقود أو لإثرائها إثراً نظيرياً وذلك على النحو التالي:
- (أ) كميات تلك المواد - سواء كانت تستخدم في أغراض نووية أو غير نووية - وتركيبها الكيميائي وأوجه استخدامها الفعلي أو المزمع، بالنسبة لكل مكان في العراق توجد فيه مثل هذه المواد بكميات تتجاوز عشرة أطنان متриة من اليورانيوم و/أو عشرين طناً مترياً من الثوريوم، وبالنسبة للأماكن الأخرى التي توجد بها كميات تزيد عن طن متري واحد، مجموعها فيما يخص العراق ككل، إذا

كان مجموعها يتجاوز عشرة أطنان متريّة من اليورانيوم أو عشرين طنًا متريًّا من الثوريوم. ولا يستلزم تقديم هذه المعلومات إجراء حصر مفصل للمواد النووية؛

(ب) كميات كل عملية تصدير خارج العراق لتلك المواد - خصيصاً من أجل أغراض غير نووية - والتركيب الكيميائي لتلك المواد ووجهتها، عندما تكون بكميات تتجاوز ما يلي:

(١) عشرة أطنان متريّة من اليورانيوم، أو ما مجموعه يتجاوز خلال العام عشرة أطنان متريّة بالنسبة لعمليات التصدير المتتابعة خارج العراق من اليورانيوم المصدر إلى نفس الدولة والتي تقل كمية كل منها عن عشرة أطنان متريّة؛

(٢) عشرين طنًا متريًّا من الثوريوم، أو ما مجموعه يتجاوز خلال العام عشرين طنًا متريًّا بالنسبة لعمليات التصدير المتتابعة خارج العراق من الثوريوم المصدر إلى نفس الدولة والتي تقل كمية كل منها عن عشرين طنًا متريًّا؛

(ج) كميات كل عملية استيراد داخل العراق لتلك المواد - خصيصاً من أجل أغراض غير نووية - والتركيب الكيميائي لتلك المواد ومكانتها الراهنة وأوجه استخدامها الفعلي أو المزمع، عندما تكون بكميات تتجاوز ما يلي:

(١) عشرة أطنان متريّة من اليورانيوم، أو ما مجموعه يتجاوز خلال العام عشرة أطنان متريّة بالنسبة لعمليات استيراد اليورانيوم المتتابعة داخل العراق والتي تقل كمية كل منها عن عشرة أطنان متريّة؛

(٢) عشرين طنًا متريًّا من الثوريوم، أو ما مجموعه يتجاوز خلال العام عشرين طنًا متريًّا بالنسبة لعمليات استيراد الثوريوم المتتابعة داخل العراق والتي تقل كمية كل منها عن عشرين طنًا متريًّا؛

علمًا بأنه لا يشترط تقديم معلومات عن مثل هذه المواد المعتمد استخدامها استخداماً غير نووي، بمجرد بلوغها شكل استخدامها النهائي غير النووي.

(أ) معلومات بشأن كميات المواد النووية المغفاة من الضمانات بمقتضى المادة ٣٧ من اتفاق الضمانات وبشأن أوجه استخدامها وأماكنها؛^٧

(ب) معلومات (قد تأخذ شكل تقديرات) بشأن الكميات والاستخدامات في كل مكان بالنسبة للمواد النووية المغفاة من الضمانات بمقتضى الفقرة الفرعية (ب) من المادة ٣٦ من اتفاق الضمانات ولكنها لم تأخذ بعد شكل الاستخدام النهائي غير النووي، عندما تكون بكميات تتجاوز الكميات المذكورة في المادة ٣٧ من اتفاق الضمانات. ولا يستلزم تقديم هذه المعلومات إجراء حصر مفصل للمواد النووية.

٨ معلومات بشأن المكان أو المعالجة الإضافية للنفايات المتوسطة أو القوية الإشعاع التي تحتوي على بلوتونيوم أو يورانيوم شديد الإثارة أو يورانيوم ٢٣٣ والتي رفعت عنها

الضمادات بمقتضى المادة ١١ من اتفاق الضمانات. ولأغراض هذه الفقرة فإن عبارة "المعالجة الإضافية" لا تشمل عمليات إعادة تعبئة النفايات أو عمليات تكييفها الإضافي غير المنطوية على فصل العناصر، من أجل خزن النفايات أو التخلص منها.

٩- معلومات بشأن الأنواع المحددة من المعدات والمواد غير النووية المسرودة في المرفق الثاني، وذلك على النحو التالي:

(أ) بالنسبة لكل عملية تصدير خارج العراق لتلك المعدات والمواد: هويتها، وكمياتها، ومكان استخدامها المزمع في الدولة المتلقية، وتاريخ التصدير أو تاريخ التصدير المتوقع حسب الاقتضاء؛

(ب) بناءً على طلب محدد تقدمه الوكالة، تأكيد يوفره العراق، باعتبارها دولة مستوردة، للمعلومات التي تقدمها دولة أخرى إلى الوكالة بشأن تصدير مثل هذه المعدات والمواد إلى العراق.

١٠- الخطط العامة لفترة السنوات العشر التالية فيما يخص تطوير دورة الوقود النووي (بما في ذلك أنشطة البحث الإنمائية المزمعة المتعلقة بدورة الوقود النووي) عندما تعتمدتها السلطات الملائمة في العراق.

ب- يبذل العراق كل جهد معقول من أجل تزويد الوكالة بالمعلومات التالية:

١- وصف عام لأنشطة البحث الإنمائية المتعلقة بدورة الوقود النووي التي لا تتطوّر على مواد نووية وتنصل على وجه التحديد بالإثراء وإعادة معالجة الوقود النووي أو معالجة النفايات المتوسطة أو القوية الإشعاع التي تحتوي على بلوتونيوم أو يورانيوم شديد الإثراء أو يورانيوم-٢٣٣، المضطلع بها في أي بقعة داخل العراق ولكن العراق لا يتولى تمويلها أو - بالتحديد - ترخيصها أو مراقبتها، أو المضطلع بها نيابة عنها؛ ومعلومات تحدد مكان تلك الأنشطة. ولأغراض هذه الفقرة فإن مصطلح "معالجة" النفايات المتوسطة أو القوية الإشعاع لا يشمل عمليات إعادة تعبئة النفايات أو عمليات تكييفها غير المنطوية على فصل العناصر، من أجل خزن النفايات أو التخلص منها.

٢- وصف عام للأنشطة وهوية الشخص أو الكيان الذي يضطلع بتلك الأنشطة، التي تنفذ في أماكن تحددها الوكالة خارج موقع، والتي ترى الوكالة أنها ربما كانت مرتبطة ارتباطاً وظيفياً بأنشطة ذلك الموقع. ويختصر توفير هذه المعلومات لطلب محدد من جانب الوكالة. وتقدم المعلومات بالتشاور مع الوكالة وفي توقيت سريع.

ج- بناءً على طلب الوكالة يقدم العراق إسهاماً أو توضيحاً لأي معلومات قدمها بموجب هذه المادة، بقدر ما يكون ذلك ذا صلة بأغراض الضمانات.

المادة ٣

- أ- يقدم العراق للوكالة المعلومات المحددة في الفقرات الفرعية أ'١، وأ'٣، وأ'٤، وأ'٥، وأ'٦، وأ'٧، وأ'٩ من المادة ٢ والفقرة الفرعية ب'١، من المادة ٢ في غضون ١٨٠ يوماً من بدء نفاذ هذا البروتوكول.
- ب- يقدم العراق للوكالة، بحلول ١٥ أيار/مايو من كل عام، استيفاءات للمعلومات المشار إليها في الفقرة أعلاه عن الفترة التي تغطي السنة التقويمية السابقة. وإذا لم تكن هناك أي تغيرات قد طرأت على المعلومات السابق تقديمها، أوضح العراق ذلك.
- ج- يقدم العراق للوكالة، بحلول ١٥ أيار/مايو من كل عام، المعلومات المحددة في الفقرتين الفرعيتين أ'٦، (ب) و(ج) من المادة ٢ عن الفترة التي تغطي السنة التقويمية السابقة.
- د- يقدم العراق للوكالة كل ثلاثة شهور المعلومات المحددة في الفقرة الفرعية أ'٩، (أ) من المادة ٢. وتقدم هذه المعلومات في غضون ستين يوماً من تاريخ انتهاء فترة الثلاثة شهور.
- ه- يقدم العراق للوكالة المعلومات المحددة في الفقرة الفرعية أ'٨، من المادة ٢ قبل ١٨٠ يوماً من إجراء أي معالجة إضافية، كما يقدم بحلول ١٥ أيار/مايو من كل عام معلومات عن التغييرات التي تطرأ في المكان عن الفترة التي تغطي السنة التقويمية السابقة.
- و- يتفق العراق والوكالة على توقيت وتوافر تقديم المعلومات المحددة في الفقرة الفرعية أ'٢، من المادة ٢.
- ز- يقدم العراق للوكالة المعلومات المذكورة في الفقرة الفرعية أ'٩، (ب) من المادة ٢ في غضون ستين يوماً من الطلب المقدم من الوكالة.

المعاينة التكميلية

المادة ٤

- تطبق الإجراءات التالية في إطار تنفيذ المعاينة التكميلية بموجب المادة ٥ من هذا البروتوكول:
- أ- لا تسعى الوكالة ألياً أو تلقائياً إلى التحقق من المعلومات المشار إليها في المادة ٢؛ ولكن يكون للوكالة معاينة ما يلي:
- ١' أي مكان مشار إليه في الفقرة الفرعية أ'١، أو الفقرة الفرعية أ'٢، من المادة ٥؛ وذلك على أساس انتقائي من أجل التأكد من عدم وجود أي مواد نووية أو أنشطة نووية غير معلنة؛
- ٢' أي مكان مشار إليه في الفقرة ب أو الفقرة ج من المادة ٥، وذلك من أجل حسم أي تساؤل يتعلق بصحة واقتدار المعلومات المقدمة بموجب المادة ٢ أو من أجل حسم أي تضارب يتعلق بتلك المعلومات؛

أي مكان مشار إليه في الفقرة الفرعية أ^٣ من المادة ٥، وذلك بالقدر اللازم للوكالة من أجل أن تؤكـد - لأغراض الضمـانـات - إعلـانـ العـراقـ بشـأنـ حالـةـ الإخـرـاجـ منـ الخـدـمةـ لـمـرـفـقـ أوـ مـكاـنـ وـاقـعـ خـارـجـ المـرـافـقـ كانـ يـشـيعـ فـيهـ استـخـدامـ موـادـ نـوـوـيـةـ.

ب- ١' باستثنـاءـ الحالـةـ المنـصـوصـ عـلـيـهـ فـيـ الفقرـةـ الفـرعـيـةـ أـ٢ـ،ـ أدـنـاهـ تعـطـيـ الوـكـالـةـ العـراقـ إـخـطـارـ مـسـبـقاـ بـالـمعـاـيـنةـ قـبـلـ ٢ـ٤ـ ساعـةـ عـلـىـ الأـقـلـ؛ـ

ـ٢ـ لـمـعاـيـنةـ أيـ مـكاـنـ فـيـ مـوـقـعـ ماـ -ـ اـقـتـرـانـاـ بـزـيـارـاتـ التـحـقـقـ مـنـ الـمـعـلـومـاتـ التـصـمـيمـيـةـ أوـ بـالـعـمـلـيـاتـ التـقـيـشـيـةـ المـحدـدـةـ الغـرـضـ أوـ الـرـوـتـينـيـةـ فـيـ ذـلـكـ المـوـقـعـ -ـ تـكـونـ مـدـةـ إـلـخـطـارـ المـسـبـقـ،ـ إـذـاـ طـلـبـ الـوـكـالـةـ ذـلـكـ،ـ سـاعـتـيـنـ عـلـىـ الأـقـلـ،ـ وـلـكـ يـجـوزـ أـنـ تـكـونـ أـقـلـ مـنـ سـاعـتـيـنـ فـيـ ظـرـوفـ اـسـتـثـانـيـةـ.

ـجـ يكونـ إـلـخـطـارـ المـسـبـقـ مـكـتـوبـاـ،ـ وـيـحدـدـ أـسـبـابـ الـمـعاـيـنةـ وـالـأـنـشـطـةـ الـلـازـمـ تـنـفـيـذـهاـ أـثـنـاءـ تـلـكـ الـمـعاـيـنةـ.

ـدـ فيـ حـالـةـ وـجـودـ تـسـاؤـلـ أوـ تـضـارـبـ تـعـطـيـ الـوـكـالـةـ العـراقـ فـرـصـةـ تـوـضـيـحـ وـتـيسـيرـ حـسـمـ هـذـاـ التـسـاؤـلـ أوـ التـضـارـبـ.ـ وـتـعـطـيـ هـذـهـ فـرـصـةـ قـبـلـ تـقـدـيمـ طـلـبـ لـإـجـرـاءـ مـعاـيـنةـ،ـ مـاـ لـمـ تـرـ الـوـكـالـةـ أـنـ تـأـخـيرـ إـجـرـاءـ الـمـعاـيـنةـ سـيـخـلـ بـالـغـرـضـ الـذـيـ التـمـسـتـ مـنـ أـجـلـهـ.ـ وـعـلـىـ أـيـ حالـ لـاـ تـسـتـخلـصـ الـوـكـالـةـ أـيـ اـسـتـنـتـاجـاتـ بـشـأنـ التـسـاؤـلـ أوـ التـضـارـبـ لـحـينـ إـعـطـاءـ العـراقـ هـذـهـ فـرـصـةـ.

ـهـ لاـ تـجـرـىـ الـمـعاـيـنةـ إـلـاـ أـثـنـاءـ سـاعـاتـ الـعـمـلـ العـادـيـةـ مـاـ لـمـ يـوـافـقـ العـرـاقـ عـلـىـ غـيرـ ذـلـكـ.

ـوـ يـحقـ لـلـعـراقـ أـنـ يـرـافـقـ مـمـثـلـونـ لـهـ مـفـتـشـيـ الـوـكـالـةـ أـثـنـاءـ مـاـ يـجـرـونـهـ مـنـ مـعاـيـنةـ،ـ شـرـيـطةـ أـلـاـ يـؤـديـ ذـلـكـ إـلـىـ تـأـخـيرـ الـمـفـتـشـيـنـ عـنـ الـاـضـطـلـاعـ بـوـظـانـفـهـمـ أوـ إـعـاقـتـهـمـ عـنـ ذـلـكـ عـلـىـ نـحـوـ آخـرـ.

المادة ٥

يوفرـ العـراقـ لـلـوـكـالـةـ مـعاـيـنةـ مـاـ يـلـيـ:

ـأـ ـ١ـ أيـ مـوـضـعـ فـيـ مـوـقـعـ؛ـ

ـ٢ـ أيـ مـكاـنـ يـحدـدـ العـراقـ بـمـوجـبـ الـفـقـراتـ الـفـرعـيـةـ مـنـ أـ٥ـ إـلـىـ أـ٨ـ،ـ مـنـ المـادـةـ ٢ـ؛ـ

ـ٣ـ أيـ مـرـفـقـ أـخـرـ مـنـ الخـدـمةـ،ـ أوـ أيـ مـكاـنـ وـاقـعـ خـارـجـ المـرـافـقـ أـخـرـ مـنـ الخـدـمةـ كـانـ يـشـيعـ فـيـهـ استـخـدامـ موـادـ نـوـوـيـةـ.

ـبـ أيـ مـكاـنـ حـدـدـهـ العـراقـ بـمـوجـبـ الـفـقـرةـ الفـرعـيـةـ أـ١ـ،ـ أوـ الـفـقـرةـ الفـرعـيـةـ أـ٤ـ،ـ أوـ الـفـقـرةـ الفـرعـيـةـ أـ٩ـ(ـبـ)ـ أوـ الـفـقـرةـ بـ مـنـ المـادـةـ ٢ـ،ـ خـلـافـ الـأـمـاـكـنـ المـشـارـ إـلـيـهـ فـيـ الـفـقـرةـ الفـرعـيـةـ أـ١ـ،ـ أـعـلاـهـ؛ـ شـرـيـطةـ أـنـ يـبـذـلـ العـراقـ،ـ إـذـاـ عـجـزـ عـنـ أـنـ يـوـفـرـ مـثـلـ هـذـهـ الـمـعاـيـنةـ،ـ كـلـ جـهـدـ مـعـقـولـ لـتـلـبـيـةـ مـتـطلـبـاتـ الـوـكـالـةـ بـوـسـائـلـ أـخـرـىـ وـدـونـ تـأـخـيرـ.

ـجـ أيـ مـكاـنـ آخـرـ تـحدـدـهـ الـوـكـالـةـ،ـ خـلـافـ الـأـمـاـكـنـ المـشـارـ إـلـيـهـ فـيـ الـفـقـرتـيـنـ أـ وـ بـ أـعـلاـهـ،ـ مـنـ أـجـلـ أـخـذـ عـيـنـاتـ بـيـئـيـةـ مـنـ مـكاـنـ بـعـيـنـهـ؛ـ شـرـيـطةـ أـنـ يـبـذـلـ العـراقـ،ـ إـذـاـ عـجـزـ عـنـ أـنـ يـوـفـرـ مـثـلـ هـذـهـ الـمـعاـيـنةـ،ـ كـلـ جـهـدـ مـعـقـولـ لـتـلـبـيـةـ مـتـطلـبـاتـ الـوـكـالـةـ فـيـ أـمـاـكـنـ مـجاـوـرـةـ أـوـ بـوـسـائـلـ أـخـرـىـ وـدـونـ تـأـخـيرـ.

المادة ٦

يجوز للوكلة، عند تنفيذ المادة ٥، أن تضطلع بالأنشطة التالية:

- أ- بالنسبة للمعاينة وفقاً للفقرة الفرعية أ١، أو أ٣، من المادة ٥: إجراء مراقبة بصرية، وجمع عينات بيئية؛ واستخدام أجهزة الكشف عن الإشعاعات وقياسها؛ وتركيب أختام وغيرها - مما تنص عليه الترتيبات الفرعية - من أجهزة بيان وكشف حالات التلاع؛ وتنفيذ تدابير موضوعية أخرى برهنت التجربة على جدواها من الناحية التقنية ووافق مجلس المحافظين (الذي سيدعى فيما يلي "المجلس") على استخدامها وأعقبت مشاورات بين الوكالة وال العراق.
- ب- بالنسبة للمعاينة وفقاً للفقرة الفرعية أ٢، من المادة ٥: إجراء مراقبة بصرية، وعد مفردات المواد النتروية؛ وإجراء قياسات غير متماشة وأخذ عينات على نحو غير متفق؛ واستخدام أجهزة الكشف عن الإشعاعات وقياسها؛ وفحص السجلات ذات الصلة بكميات المواد ومنشآتها وترتيبها؛ وجمع عينات بيئية؛ وتنفيذ تدابير موضوعية أخرى برهنت التجربة على جدواها من الناحية التقنية ووافق المجلس على استخدامها وأعقبت مشاورات بين الوكالة وال العراق.
- ج- بالنسبة للمعاينة وفقاً للفقرة ب من المادة ٥: إجراء مراقبة بصرية؛ وجمع عينات بيئية؛ واستخدام أجهزة الكشف عن الإشعاعات وقياسها؛ وفحص سجلات الإنتاج والشحن المتصلة بالضمادات؛ وتنفيذ تدابير موضوعية أخرى برهنت التجربة على جدواها من الناحية التقنية ووافق المجلس على استخدامها وأعقبت مشاورات بين الوكالة وال العراق.
- د- بالنسبة للمعاينة وفقاً للفقرة ج من المادة ٥: جمع عينات بيئية؛ وفي حالة عجز النتائج عن حسم التساول أو التضارب في المكان الذي حدته الوكالة بموجب الفقرة ج من المادة ٥ فإنه يجوز للوكلة أن تستخدم في هذا المكان أجهزة المراقبة البصرية وأجهزة الكشف عن الإشعاعات وقياسها، وأن تنفذ - حسب المتفق عليه بين العراق والوكالة - تدابير موضوعية أخرى.

المادة ٧

- أ- بناءً على طلب العراق، تتخذ الوكالة وال伊拉克 ترتيبات تكفل إجراء معاينة محكومة بموجب هذا البروتوكول من أجل الحيلولة دون إفشاء معلومات حساسة تتعلق بالانتشار، أو من أجل الوفاء بمتطلبات تتعلق بالأمان أو الحماية المادية، أو من أجل حماية الممتلكات أو المعلومات الحساسة من الناحية التجارية. وهذه الترتيبات لا تمنع الوكالة من تنفيذ الأنشطة اللازمة لتوفير تأكيدات موثقة بشأن خلو المكان المعنى من أي مواد نووية وأنشطة نووية غير معندة، بما في ذلك حسم أي تساؤل يتعلق بصحة واقتضاء المعلومات المشار إليها في المادة ٢، أو أي تضارب يتعلق بتلك المعلومات.
- ب- يجوز للعراق، عند تقديم المعلومات المشار إليها في المادة ٢، إبلاغ الوكالة بالمواقع القائمة في الموقع أو المكان الذي قد تتطبق فيه المعاينة المحكومة.
- ج- يجوز للعراق - لحين بدء نفاذ أي ترتيبات فرعية لازمة - أن يلجأ إلى المعاينة المحكومة اتساقاً مع أحكام الفقرة أعلاه.

المادة ٨

ليس في هذا البروتوكول ما يمنع العراق من أن يعرض على الوكالة إجراء معاينة لأماكن أخرى بالإضافة إلى الأماكن المشار إليها في المادتين ٥ و ٩، أو من أن يطلب من الوكالة الإضطلاع بأنشطة تحقق في مكان معين. وتبذل الوكالة كل جهد معقول للاستجابة - دون تأخير - لمثل هذا الطلب.

المادة ٩

يوفّر العراق للوكلة معاينة الأماكن التي تحدها الوكالة من أجل أخذ عينات بيئية من مناطق شاسعة؛ شريطة أن يبذل العراق - إذا عجز عن أن توفر مثل هذه المعاينة - كل جهد معقول لتلبية متطلبات الوكالة في أماكن بديلة. ولا تلتزم الوكالة مثل هذه المعاينة إلا بعد ما يكون المجلس قد وافق على استخدام أخذ العينات البيئية من مناطق شاسعة وعلى الترتيبات الإجرائية المتعلقة بذلك، وبعد مشاورات بين الوكالة والعراق.

المادة ١٠

تقوم الوكالة بإبلاغ العراق بما يلي:

- أ- الأنشطة المنفذة بموجب هذا البروتوكول، بما في ذلك الأنشطة المتعلقة بأي أوجه تساؤل أو تضارب استرعت الوكالة انتباه العراق إليها، وذلك في غضون ستين يوماً من تاريخ تنفيذ الوكالة لتلك الأنشطة.
- ب- نتائج الأنشطة المتعلقة بأي أوجه تساؤل أو تضارب استرعت الوكالة انتباه العراق إليها، وذلك في أقرب وقت ممكن لكن على أي حال في غضون ثلاثة أيام من تاريخ تثبيت الوكالة من النتائج.
- ج- الاستنتاجات التي استخلصتها من أنشطتها المنفذة في إطار هذا البروتوكول. وتقدم هذه الاستنتاجات سنوياً.

تسمية مفتشي الوكالة

المادة ١١

- ١' يتولى المدير العام إخبار العراق بموافقة المجلس على الاستعانة بأي موظف من موظفي الوكالة للعمل مفتشاً للضمادات. وما لم يقم العراق - في غضون ثلاثة شهور من استلامه الإخطار المتعلق بموافقة المجلس - بإعلام المدير العام برفضه أن يكون هذا الموظف مفتشاً في العراق، فإن المفتش الذي تم إخبار العراق بشأنه على هذا النحو، يعتبر مسمى للتفتيش في العراق.
- ٢' يبادر المدير العام فوراً، استجابة منه لطلب يقدمه العراق أو بمبادرة منه، بإبلاغ العراق بسحب تسمية أي موظف مفتشاً في العراق.

- ب- يفترض بعد سبعة أيام من تاريخ إرسال الوكالة للإخطار المشار إليه في الفقرة أ أعلاه بالبريد المسجل إلى العراق أن العراق قد تسلم الإخطار.

التأشيرات

المادة ١٢

يمنح العراق في غضون شهر واحد من تاريخ تلقي طلب الحصول على تأشيرة، المفتش المسمى المحدد في الطلب ما هو مناسب من تأشيرات متعددة مرات الدخول/الخروج و/أو العبور - عند الاقتضاء - لتمكين المفتش من دخول أراضي العراق والبقاء فيها لغرض الاضطلاع بمهامه. وتكون أي تأشيرات يتم طلبها صالحة لمدة سنة على الأقل ويتم تجديدها، حسب الاقتضاء، لتعطي مدة تسمية المفتش في العراق.

الترتيبات الفرعية

المادة ١٣

حيثما يشير العراق أو الوكالة إلى ضرورة أن تحدّد في ترتيبات فرعية كيفية تطبيق التدابير المنصوص عليها في هذا البروتوكول، ينفق العراق والوكالة على هذه الترتيبات الفرعية في غضون تسعين يوماً من تاريخ بدء نفاذ هذا البروتوكول؛ أو في غضون تسعين يوماً من تاريخ الإشارة إلى ضرورة هذه الترتيبات الفرعية إذا صدرت تلك الإشارة بعد تاريخ بدء نفاذ هذا البروتوكول.

ب- يحق للوكالة - لحين بدء نفاذ أي ترتيبات فرعية لازمة - أن تطبق التدابير المنصوص عليها في هذا البروتوكول.

نظم الاتصالات

المادة ١٤

يسمح العراق للوكالة بإقامة اتصالات حرة للأغراض الرسمية ويكفل حماية هذه الاتصالات بين مفتشي الوكالة في العراق ومقر الوكالة الرئيسي و/أو مكاتبها الإقليمية، بما في ذلك إرسال المعلومات التي تولدها أجهزة الاحتواء و/أو المراقبة أو أجهزة القياس - التابعة للوكالة - إرسالاً حضورياً وغيابياً. ويحق للوكالة أن تتفق - بالتشاور مع العراق - من نظم الاتصالات المباشرة المقامة على الصعيد الدولي، بما فيها نظم الأقمار الصناعية وغيرها من أشكال الاتصال عن بعد، غير المستخدمة في العراق. وبناءً على طلب العراق أو الوكالة تحدّد في الترتيبات الفرعية تفاصيل تنفيذ هذه الفقرة فيما يخص إرسال المعلومات التي تولدها أجهزة الاحتواء و/أو المراقبة وأجهزة القياس - التابعة للوكالة - إرسالاً حضورياً أو غائبياً.

ب- تراعي حق المراقبة، عند توصيل وإرسال المعلومات على النحو المنصوص عليه في الفقرة أ أعلاه، الحاجة إلى حماية المعلومات الامتلاكية أو الحساسة من الناحية التجارية أو المعلومات التصميمية التي يعتبرها العراق ذات حساسية خاصة.

حماية المعلومات السرية

المادة ١٥

تطبق الوكالة نظاماً يكفل الحماية الفعالة ضد إفشاء الأسرار التجارية والتكنولوجية والصناعية وغيرها ذلك من المعلومات السرية التي تتنامى إلى علمها، بما في ذلك ما يتضمن إلى علمها من مثل هذه المعلومات أثناء تنفيذ هذا البروتوكول.

ب- يتضمن النظام المشار إليه في الفقرة أًعلاه - فيما يتضمن - أحکاماً تتعلق بما يلي:

١' المبادئ العامة والتدابير المرتبطة بها للتعامل مع المعلومات السرية؛

٢' شروط استخدام الموظفين فيما يتعلق بحماية المعلومات السرية؛

٣' الإجراءات التي تتخذ في حالات انتهاك السرية أو ادعاءات انتهاكها.

ج- يوافق المجلس على النظام المشار إليه في الفقرة أًعلاه ويستعرضه بصفة دورية.

المرفقان

المادة ١٦

يشكل مرفقاً هذا البروتوكول جزءاً لا يتجزأ منه. وفيما عدا أغراض تعديل المرفقين، فإن كلمة "بروتوكول" على النحو المستخدمة به في هذا الصك تعني البروتوكول والمرفقين معاً.

ب- يجوز للمجلس - بناءً على مشورة يسديها فريق خبراء عامل مفتوح العضوية ينشئه المجلس - تعديل قائمة الأنشطة المحددة في المرفق الأول وقائمة المعدات والمواد المحددة في المرفق الثاني. ويسري أي تعديل من هذا القبيل بعد أربعة شهور من اعتماد المجلس له.

بدء النفاذ

المادة ١٧

أ- يبدأ نفاذ هذا البروتوكول في التاريخ الذي تتنقى فيه الوكالة من العراق إخباراً مكتوباً يفيد بأن العراق قد استوفى المتطلبات القانونية و/أو الدستورية الالزمة لبدء النفاذ.

ب- يجوز للعراق، في أي تاريخ يسبق بدء نفاذ هذا البروتوكول، أن يعلن أنه سيعمل بهذا البروتوكول تطبيقاً مؤقتاً.

ج- يبادر المدير العام فوراً بإبلاغ جميع الدول الأعضاء في الوكالة بأي إعلان يتعلق بتطبيق هذا البروتوكول تطبيقاً مؤقتاً، وببدء نفاذ هذا البروتوكول.

التعريف

المادة ١٨

لغرض هذا البروتوكول:

- أ- أنشطة البحث الإنمائية المتعلقة بدورة الوقود النووي تعني الأنشطة التي ترتبط على وجه التحديد بأي جانب إنمائي لعمليات أو نظم يتعلق بأي بند من البنود التالية:
- تحويل المواد النووية،
 - إثراء المواد النووية،
 - صنع الوقود النووي،
 - المفاعلات،
 - المرافق الحرجة،
 - إعادة معالجة الوقود النووي،
 - معالجة النفايات المتوسطة أو القوية الإشعاع التي تحتوي على بلوتونيوم أو يورانيوم شديد الإثراء أو يورانيوم ٢٣٣ (ولا تشمل إعادة التعبئة، أو التكيف الذي لا يتم فيه فصل العناصر، لأغراض التخزين أو التخلص)، لكنها لا تشمل الأنشطة المتعلقة بالبحوث العلمية النظرية أو الأساسية أو البحث الإنمائية التي تتصل بتطبيقات النظائر المشعة في الصناعة والتطبيقات الطبية والهيدرولوجية والزراعية، والآثار الصحية والبيئية وتحسين الصيانة.
- ب- الموقع يعني المنطقة التي حددها العراق في المعلومات التصميمية ذات الصلة من أجل احتواء مرفق، بما في ذلك المرافق المغلقة، وفي المعلومات ذات الصلة بشأن مكان واقع خارج المرافق يشيع فيه استخدام مواد نووية، بما في ذلك الأماكن المغلقة الواقعة خارج المرافق التي كان يشيع فيها استخدام مواد نووية (ويقتصر ذلك على الأماكن التي توجد بها خلايا ساخنة أو التي كان يتم فيها الاضطلاع بأنشطة تتعلق بالتحويل أو الإثراء أو صنع الوقود أو إعادة معالجته). كما يشمل جميع المنشآت المجاورة مع المرفق أو المكان، المرتبطة بتقديم أو استعمال خدمات أساسية تشمل ما يلي: الخلايا الساخنة المستخدمة في معالجة المواد المشعة التي لا تحتوي على مواد نووية؛ ومنشآت معالجة وхран النفايات والتخلص منها؛ والمباني المترتبة بأنشطة معينة حددها العراق. بموجب الفقرة الفرعية أ'، من المادة ٢ أعلاه.
- ج- المرفق الذي تم إخراجه من الخدمة، أو المكان الواقع خارج المرافق الذي تم إخراجه من الخدمة، يعني المنشأة، أو المكان، التي تم فيها إزالة أو إبطال مفعول الهياكل المتبقية والمعدات اللازمة لاستخدامها بحيث يتذرع استعمالها في الخزن وبحيث لم يعد من الممكن استعمالها في مناولة المواد النووية أو معالجتها أو استخدامها.

- د- المرفق المغلق، أو المكان المغلق الواقع خارج المرافق، يعني المنشأة، أو المكان، التي أوقفت فيها العمليات وأزيلت منها المواد النووية لكن لم يتم إخراجها من الخدمة.
- هـ اليورانيوم الشديد الإثراء يعني اليورانيوم الذي يحتوي على ٢٠ في المائة أو أكثر من نظير اليورانيوم-٢٣٥.
- و- أخذ عينات بيئية من مكان بعينه يعني جمع عينات بيئية (مثلاً من الهواء والماء والنبات والتربة والمسحات) من مكان حدنته الوكالة، ومن البقعة المجاورة له مباشرة، بغرض مساعدة الوكالة على الخروج باستنتاجات بشأن خلو هذا المكان المحدد من أي مواد نووية غير معروفة أو أنشطة نووية غير معروفة.
- ز- أخذ عينات بيئية من مناطق شاسعة يعني جمع عينات بيئية (مثلاً من الهواء والماء والنبات والتربة والمسحات) من مجموعة أماكن حدنتها الوكالة، بغرض مساعدة الوكالة على الخروج باستنتاجات بشأن خلو منطقة شاسعة من أي مواد نووية غير معروفة أو أنشطة نووية غير معروفة.
- ح- المواد النووية تعني أي مادة مصدرية أو أي مادة انشطارية خاصة حسب التعريف الوارد في المادة العشرين من النظام الأساسي. ولا يفسر مصطلح المادة المصدرية على اعتبار أنه ينطبق على الخامات أو مخلفات الخامات. وأي قرار يتتخذه المجلس بموجب المادة العشرين من النظام الأساسي للوكالة، بعد بدء نفاذ هذا البروتوكول، بحيث يضيف مادة إلى المواد التي تعتبر مادة مصدرية أو مادة انشطارية خاصة، لا يسري بموجب هذا البروتوكول إلا عندما يقبله العراق.
- ط- المرفق يعني:
- ١' مفاعلاً، أو مرفقاً حرجاً، أو مصنع تحويل، أو مصنع إنتاج، أو مصنع إعادة معالجة، أو مصنعاً لفصل النظائر، أو منشأة خزن مستقل؛
- ٢' أو أي مكان يشيع فيه استخدام مواد نووية بكميات تزيد على كيلو جرام فعال.
- ي- المكان الواقع خارج المرافق يعني أي منشأة، أو مكان، لا تمثل مرفقاً، يشيع فيها استخدام مواد نووية بكميات تبلغ كيلوجراماً فعالاً أو أقل.

تحرر في وبيننا في اليوم التاسع من تشرين الأول/أكتوبر من سنة ٢٠٠٨، من نسختين باللغتين العربية والإنكليزية، علمًا بأن النصين متساويان في الحجية.

عن جمهورية العراق: عن الوكالة الدولية للطاقة الذرية:

(التوقيع)

محمد البرادعي
المدير العام

(التوقيع)

طارق كامل حسين عفراوي
سفير جمهورية العراق
لدى جمهورية النمسا

المرفق الأول

قائمة الأنشطة المشار إليها في الفقرة الفرعية أ^٤، من المادة ٢ من البروتوكول

- ١) تصنيع أنابيب الجزء الدوار من الطاردات المركزية أو تجميع الطاردات المركزية الغازية.
- أنابيب الجزء الدوار من الطاردات المركزية تعني الاسطوانات الرقيقة الجدران الوارد وصفها في الفقرة الفرعية ١-١-٥(ب) من المرفق الثاني.
- الطاردات المركزية الغازية تعني الطاردات الوارد وصفها في الملحوظة الإيضاحية السابقة للفقرة الفرعية ١-٥ من المرفق الثاني.
- ٢) تصنيع الحاجز الانتشاري.
- الحاجز الانتشاري تعني المرشحات المسامية الرقيقة الوارد وصفها في الفقرة الفرعية ١-٣-٥(أ) من المرفق الثاني.
- ٣) تصنيع أو تجميع النظم المعتمدة على الليزر.
- النظم المعتمدة على الليزر تعني النظم التي تشتمل على المفردات الوارد وصفها في الفقرة الفرعية ٧-٥ من المرفق الثاني.
- ٤) تصنيع أو تجميع أجهزة فصل النظائر الكهرومغناطيسية.
- أجهزة فصل النظائر الكهرومغناطيسية تعني المفردات المشار إليها في الفقرة الفرعية ١-٩-٥ من المرفق الثاني والتي تحتوي على مصادر أيونية والتي ورد وصفها في الفقرة الفرعية ١-٩-٥(أ) من المرفق الثاني.
- ٥) تصنيع أو تجميع الأعمدة أو معدات الاستخراج.
- الأعمدة أو معدات الاستخراج تعني المفردات الوارد وصفها في الفقرات الفرعية ١-٦-٥ و ٢-٦-٥ و ٣-٦-٥ و ٥-٦-٥ و ٦-٦-٥ و ٧-٦-٥ و ٨-٦-٥ من المرفق الثاني.
- ٦) تصنيع فوهات الفصل النفاثة أو أنابيب الفصل الدوامي.
- فوهات الفصل النفاثة أو أنابيب الفصل الدوامي تعني فوهات الفصل وأنابيب الفصل الدوامي الوارد وصفها في الفقرتين الفرعيتين ١-٥-٥ و ٢-٥-٥ من المرفق الثاني على التوالي.
- ٧) تصنيع أو تجميع نظم توليد بلازما اليورانيوم.
- نظم توليد بلازما اليورانيوم تعني النظم القادرة على توليد بلازما اليورانيوم والتي ورد وصفها في الفقرة الفرعية ٣-٨-٥ من المرفق الثاني.

٨' تصنيع أنابيب الزركونيوم.

أنابيب الزركونيوم تعني الأنابيب الوارد وصفها في الفقرة الفرعية ٦-١ من المرفق الثاني.

٩'

تصنيع أو تحسين الماء الثقيل أو الديوتريوم.

الماء الثقيل أو الديوتريوم يعني الديوتريوم والماء الثقيل (أكسيد الديوتريوم) وأي مركب ديوتريومي آخر تتجاوز فيه نسبة ذرات الديوتريوم إلى ذرات الهيدروجين ١ إلى ٥٠٠٠.

١٠'

تصنيع الجرافيت النووي الربطة.

الجرافيت النووي الربطة يعني الجرافيت الذي يكون مستوى نقاشه أفضل من ٥ أجزاء في المليون من مكافئ البورون والذي تكون كثافته أكبر من ١ جم/سم^٣.

١١'

تصنيع قوارير الوقود المشع.

قارورة الوقود المشع تعني وعاءً يستخدم في نقل و/أو حزن الوقود المشع ويغلف له الوقاية الكيميائية والحرارية والإشعاعية ويبعد حرارة الأضمحلال أثناء عمليات المناولة والنقل والخزن.

١٢'

تصنيع قضبان التحكم في المفاعلات.

قضبان التحكم في المفاعلات تعني القضبان الوارد وصفها في الفقرة الفرعية ٤-١ من المرفق الثاني.

١٣'

تصنيع الصهاريج والأوعية المأمونة ضد مخاطر الحرجة.

الصهاريج والأوعية المأمونة ضد مخاطر الحرجة تعني المفرادات الوارد وصفها في الفقرتين الفرعيتين ٣-٢ و ٣-٤ من المرفق الثاني.

١٤'

تصنيع آلات تقطيع عناصر الوقود المشع.

آلات تقطيع عناصر الوقود المشع تعني المعدات الوارد وصفها في الفقرة الفرعية ٣-١ من المرفق الثاني.

١٥'

بناء الخلايا الساخنة.

الخلايا الساخنة تعني خلية أو خلايا متراقبة لا يقل حجمها الإجمالي عن ٦ م^٣، وتكون مزودة بتدريع يعادل أو يتتجاوز ما يكفي ٥٠ م من الخرسانة، وتكون كثافتها ٢ جم/سم^٣ أو أكثر، وتكون مزودة بمعدات تصلح لعمليات التشغيل عن بعد.

المرفق الثاني

قائمة الأنواع المحددة من المعدات والمواد غير النووية، لأغراض التبليغ عن الصادرات والواردات وفقاً للفقرة الفرعية أ١٩، من المادة ٢

١- المفاعلات والمعدات اللازمة لها

١-١ المفاعلات النووية الكاملة

هي مفاعلات نووية قادرة على العمل بحيث تحافظ على تفاعل تسلسلي انشطاري محكم ومتداوم، وذلك باستثناء مفاعلات الطاقة الصرفية التي تعرف كمفاعلات ذات معدل إنتاج تصميمي أقصى لا يتجاوز ١٠٠ جرام من البلوتونيوم سنويًا.

ملحوظة إيضاحية

يتضمن "المفاعل النووي" أساساً الأصناف الموجودة داخل وعاء المفاعل أو المتصلة به اتصالاً مباشرأً، والمعدات التي تحكم في مستوى القدرة داخل القلب، والمكونات التي تحتوي عادة على المبرد الابتدائي لقلب المفاعل أو تتصل به اتصالاً مباشراً أو تحكم فيه.

ولا يقصد استبعاد المفاعلات التي قد تكون لديها - على نحو معقول - قابلية التغير من أجل إنتاج كمية تزيد كثيراً على ١٠٠ جرام من البلوتونيوم سنويًا. ولا تدرج ضمن فئة "مفاعلات الطاقة الصرفية" المفاعلات المصممة لكي تعمل على نحو مستديم عند مستويات قدرة عالية، بغض النظر عن طاقتها الإنتاجية للبلوتونيوم.

٢-١ أوعية الضغط الخاصة بالمفاعلات

هي أوعية معدنية، تكون على شكل وحدات كاملة أو على شكل أجزاء رئيسية منتجة داخل المصنع ومصممة أو معدة خصيصاً لاحتواء قلب المفاعل النووي، حسب تعريفه الوارد في الفقرة الفرعية ١-١ أعلاه، وتكون قادرة على تحمل الضغط التشغيلي للمبرد الابتدائي.

ملحوظة إيضاحية

يشمل البند ٢-١ الألواح العلوية لأوعية ضغط المفاعلات باعتبار تلك الألواح أجزاءً رئيسية من أوعية الضغط منتجة داخل المصنع.

ويتولى مورد المفاعل عادة توريد مكونات المفاعل الداخلية (مثل الأعمدة والألواح الارتكازية الخاصة بالقلب وغيرها من المكونات الداخلية للأوعية، وأنابيب توجيه قضبان التحكم، والدروع الحرارية، والعوارض، وألواح القلب الشبكية، وألواح الانتشار وغيرها). وفي بعض الحالات يتضمن صنع أوعية الضغط إنتاج بعض المكونات الحاملة الداخلية. وهذه الأصناف على قدر من الأهمية الحيوية بالنسبة لأمان وعولية تشغيل المفاعل (ومن ثم بالنسبة للضمانات التي يكفلها المسؤولية التي يتحملها مورد المفاعل)، وبالتالي ليس من الشائع توریدها خارج نطاق ترتيبات التوريد الأساسية الخاصة بالمفاعل نفسه. ولذا، على الرغم من أن التوريد المنفصل لهذه الأصناف المصممة والمعدة خصيصاً وهي فريدة وكبيرة وباهظة التكلفة، وذات أهمية حيوية - لا يعتبر بالضرورة توريداً وافعاً خارج نطاق مجال الاهتمام، فإن هذا النمط من أنماط التوريد يعتبر غير مرجح.

آلات تحميل وتفريغ وقود المفاعلات ٣-١

هي معدات المناولة المصممة أو المعدة خصيصاً لإدخال الوقود في المفاعل النووي - حسب تعريفه الوارد في الفقرة الفرعية ١-١ أعلاه أو لإخراجه منه، وتكون قادرة على تحميل الوقود وتفريغه أثناء تشغيل المفاعل أو تستعمل أجهزة معقدة تقنياً تكفل ترتيب أو رص الوقود بما يتيح إجراء عمليات التحميل المعقدة أثناء إيقاف التشغيل مثل العمليات التي لا تتحاول فيها عادة مراقبة الوقود أو معاينته مباشرة.

قضبان التحكم في المفاعلات ٤-١

هي قضبان مصممة أو معدة خصيصاً للتحكم في معدل التفاعل داخل المفاعل النووي حسب تعريفه الوارد في الفقرة الفرعية ١-١ أعلاه.

ملحوظة إيضاحية

يتضمن هذا الصنف - علاوة على الجزء الخاص بامتصاص النيوترونات - الهياكل الارتكانية أو التعليقية اللازمة إذا تم توريدها بصورة منفصلة.

أنابيب الضغط الخاصة بالمفاعلات ٥-١

هي أنابيب مصممة أو معدة خصيصاً لاحتواء عناصر الوقود والمبرد الابتدائي للمفاعل، حسب تعريفه الوارد في الفقرة الفرعية ١-١ أعلاه، عند ضغط تشغيل يتجاوز ١٥ ميجاباسكال (٧٤٠ رطلًا/بوصة مربعة).

أنابيب الزركونيوم ٦-١

هي أنابيب أو مجموعات أنابيب مصنوعة من فلز الزركونيوم وبسائقه بكميات تتجاوز ٥٠٠ كيلوجرام خلال أي فترة ممتدة إلى ١٢ شهراً، وهي مصممة أو معدة خصيصاً للاستخدام داخل المفاعل - حسب تعريفه الوارد في الفقرة الفرعية ١-١ أعلاه - وتكون فيها نسبة الهافيون إلى الزركونيوم أقل من ١ إلى ٥٠٠ جزء من حيث الوزن.

مضخات المبرد الابتدائي ٧-١

هي مضخات مصممة أو معدة خصيصاً لتمرير المبرد الابتدائي داخل المفاعل النووي حسب تعريفه الوارد في الفقرة الفرعية ١-١ أعلاه.

ملحوظة إيضاحية

يمكن أن تشتمل المضخات المصممة أو المعدة خصيصاً على نظم معقدة مختومة بختم واحد أو عدة أختام لمنع تسرب المبرد الابتدائي، ومضخات محفوظة باسطوانات، ومضخات ذات نظم كتالية بقصور ذاتي. ويشمل هذا التعريف المضخات المصدقة وفقاً للمعيار NC-1 أو المعايير المكافئة.

٢- المواد غير النووية الالزام للمفاعلات

١-٢ الديوتيريوم والماء الثقيل

المقصود هو الديوتيريوم والماء الثقيل (أكسيد الديوتيريوم)، وأي مركبات أخرى للديوتيريوم، تزيد في أي منها نسبة ذرات الديوتيريوم إلى ذرات الهيدروجين على ١ إلى ٥٠٠٠؛ وذلك من أجل الاستخدام داخل المفاعل النووي، حسب تعريفه الوارد في الفقرة الفرعية ١-١ أعلاه، بكميات تزيد على ٢٠٠ كيلوجرام من ذرات الديوتيريوم يتلقاها أي بلد خلال أي فترة ممتدة إلى ١٢ شهراً.

٢-٢ الجرافيت من المرتبة النووية

هو الجرافيت الذي يكون مستوى نقاشه أعلى من ٥ أجزاء في المليون من المكافئ البوروني، وتكون كثافته أكبر من ١٥٠ جرام/سم^٣، وذلك من أجل الاستخدام داخل المفاعل النووي حسب تعريفه الوارد في الفقرة الفرعية ١-١ أعلاه، بكميات تتجاوز 3×10^4 كيلوجرام (٣٠ طناً مترياً)، يتلقاها أي بلد، خلال أي فترة ممتدة إلى ١٢ شهراً.

ملحوظة

لأغراض التبليغ، تحدد الحكومة ما إذا كانت صادرات الجرافيت المستوفية للمواصفات المبينة أعلاه هي للاستخدام في مفاعلات نووية أم لا.

٣- مصانع إعادة معالجة عناصر الوقود المشع والمعدات المصممة أو المعدة خصيصاً لها

ملحوظة تمهيدية

تؤدي إعادة معالجة الوقود النووي المشع إلى فصل البلوتونيوم واليورانيوم عن النواتج الانشطارية الشديدة الإشعاع وغيرها من عناصر ما بعد اليورانيوم. وهذا الفصل يمكن إجراؤه بطرق تقنية مختلفة؛ إلا أن الطريقة Purex قد أصبحت على مر السنين أكثر هذه الطرق شيوعاً في الاستخدام وأوفرها حظاً من حيث القبول. وتنطوي هذه الطريقة على إذابة الوقود النووي المشع في حمض التترريك ثم فصل اليورانيوم والبلوتونيوم والنواتج الانشطارية عن طريق الاستخلاص بالمذيبات وذلك باستعمال مزيج من فوسفات ثلاثي البوتيل المخلوط بمخفف عضوي.

وتشابه المرافق التي تستخدم الطريقة Purex فيما تؤديه من مهام تتضمن ما يلي: تقطيع عناصر الوقود المشع، والاستخلاص بالمذيبات، وхран المحلول الناتج عن المعالجة. ويمكن أن تكون هناك أيضاً معدات لزعزع النترات من نترات اليورانيوم، حرارياً، وتحويل نترات البلوتونيوم إلى أكسيد أو فلاتر، ومعالجة محاليل نفايات النواتج الانشطارية لتحويلها إلى شكل يصلح للخزن الطويل الأجل أو النهائي. إلا أن الأنواع المحددة للمعدات التي تؤدي تلك المهام، وأشكالها الهندسية، قد تتفاوت فيما بين المرافق التي تستخدم الطريقة Purex، وذلك لعدة أسباب منها نوع وكمية الوقود النووي المشع اللازم إعادة معالجته، وأوجه الاستعمال المزمعة للمواد المستخلصة، ومبادئ الأمان والصيانة المتوازنة عند تصميم تلك المرافق.

وتشمل عبارة "مصنع لإعادة معالجة عناصر الوقود المشع" المعدات والمكونات التي تتصل عادة اتصالاً مباشراً بالوقود المشع وتستخدم في التحكم المباشر فيه، وكذلك أهم ما يحدث أثناء المعالجة من تدفقات للمواد النووية والنوافث الانشطارية.

و هذه العمليات، بما فيها النظم الكاملة لتحويل البلوتونيوم وإنتاج فلز البلوتونيوم، يمكن تحديدها عن طريق التدابير التي تتخذ لتجنب الحرجة (بفضل الشكل الهندسي مثلًا) والتعرض للإشعاعات (بفضل التدريج مثلًا) ومخاطر التسمم (بفضل الاحتواء مثلًا).

ويرد فيما يلي سرد لأصناف المعدات التي تعتبر مندرجة ضمن المعنى المقصود بعبارة "المعدات المصممة أو المعدة خصيصاً" لإعادة معالجة عناصر الوقود المشع:

آلات تقطيع عناصر الوقود المشع ١-٣

ملحوظة تمهيدية

تقوم هذه المعدات بشق كسوة الوقود من أجل تعريض المادة النووية المشعة للذوبان. والأشيع جداً استعمال مقارض مصممة خصيصاً لتقطيع الفلزات، وإن كان من الجائز أيضاً استعمال معدات متقدمة مثل أجهزة الليزر.

هي معدات يتم تشغيلها عن بعد، وتكون مصممة أو معدة خصيصاً كيما تستخدم في مصانع إعادة المعالجة بمعناها المحدد أعلاه، ويكون الغرض منها تقطيع أو فرم أو جزء مجموعات الوقود النووي المشع أو حزم هذا الوقود أو قضبانه.

أوعية الإذابة ٢-٣

ملحوظة تمهيدية

تتلقي أوعية الإذابة، عادة، أجزاء الوقود المستهلك المقطعة. وفي هذه الأوعية الأمونة ضد مخاطر الحرجة تذاب المواد النووية المشعة في حمض التريك فلا تبقى منها إلا الأغلفة التي تسحب من خطوط العمليات.

هي صهاريج مأمونة ضد مخاطر الحرجة (كأن تكون صهاريج ذات أقطار صغيرة أو صهاريج حلقة أو مسطحة)، ومصممة أو معدة خصيصاً كيما تستخدم في مصانع إعادة المعالجة بمعناها المحدد أعلاه؛ وغرضها إذابة الوقود النووي المشع؛ وهي قادرة على مقاومة السوائل الساخنة الأكالة جداً ويمكن تحميلاً وصيانتها عن بعد.

أجهزة ومعدات الاستخلاص بالإذابة ٣-٣

ملحوظة تمهيدية

تتلقي أجهزة الاستخلاص بالإذابة كلاً من محلول الوقود المشع الوارد من أوعية الإذابة والمحلول العضوي الذي يفصل اليورانيوم والبلوتونيوم والنوافث الانشطارية. وعادة ما تصمم معدات الاستخلاص بالإذابة بحيث تقي ببارامترات تشغيلية صارمة مثل امتداد عمرها التشغيلي دون حاجتها إلى متطلبات صيانة معينة، أو سهولة إحلالها؛ وبساطة تشغيلها والتحكم فيها؛ ومرورتها إزاء تغيرات ظروف المعالجة.

هي أجهزة استخلاص بالإذابة مصممة أو معدة خصيصاً - مثل الأعمدة المبطنة أو النبضية، أو خلاتات التصفية أو الطاردات المركزية التلامسية - كيما تستخدم في مصانع إعادة معالجة الوقود المشعع. ويجب أن تكون أجهزة الاستخلاص بالإذابة عالية المقاومة للتأثير الأكال لحمض التتریک. وهي تصنع عادة - بناءً على مواصفات بالغة الصرامة (بما في ذلك تقنيات اللحام الخاصة، وتقنيات الفحص وتوكيد الجودة ومراقبة الجودة) - من الصلب غير القابل للصدأ المحتوي على نسبة منخفضة من الكربون، أو من التيتانيوم أو الزركونيوم أو غير ذلك من المواد العالية الجودة.

٤-٣ **أوعية تجميع أو خزن المحاليل الكيميائية**

ملحوظة تمهيدية

تفصي مرحلة الاستخلاص بالإذابة إلى تدفق ثلاثة سوائل رئيسية ناتجة عن المعالجة. وللمضي في معالجة تلك السوائل الثلاثة تستخدم أوعية التجميع أو الخزن على النحو التالي:

- (أ) يركز بالتبيخ محلول نترات اليورانيوم النقي ويُخضع لعملية نزع ما به من نترات فيتحول إلى أكسيد يورانيوم. ويعاد استخدام هذا الأكسيد في دورة الوقود النووي.
- (ب) يركز بالتبيخ، عادة، محلول النواتج الانشطارية الشديدة الإشعاع، ويُخزن كمرکز سائل. ويمكن بعد ذلك تبخير هذا المركز وتحويله إلى شكل مناسب للخزن أو التخلص النهائي.
- (ج) يركز محلول نترات البلوتونيوم النقي ويُخزن لحين انتقاله إلى مراحل المعالجة اللاحقة. وبصفة خاصة تصمم أوعية تجميع أو خزن محاليل البلوتونيوم بحيث يتم تجنب مشاكل الحرجة الناجمة عن حدوث تغيرات في درجة تركيز وشكل السائل المتدايق.

هي أوعية تجميع أو خزن مصممة أو معدة خصيصاً كيما تستخدم في مصانع إعادة معالجة الوقود المشعع. ويجب أن تكون هذه الأوعية عالية المقاومة للتأثير الأكال لحمض التتریک. وهي تصنع عادة من مواد معينة مثل الصلب غير القابل للصدأ، المحتوى على نسبة منخفضة من الكربون، أو من التيتانيوم أو الزركونيوم أو غير ذلك من المواد العالية الجودة، ويتم تصميمها بحيث يمكن تشغيلها وصيانتها عن بعد، ويمكن أن تتسم بالخصائص التالية للتحكم في الحرجة النووية:

- (١) جدران أو إنشاءات داخلية ذات مكافئ بوروني لا يقل عن ٢٪،
- (٢) أو قطر لا يتجاوز ١٧٥ مم (٧ بوصات) بالنسبة للأوعية الاسطوانية،
- (٣) أو عرض لا يتجاوز ٧٥ مم (٣ بوصات) بالنسبة للأوعية المسطحة أو الحلقية.

٥-٣ **نظم تحويل نترات البلوتونيوم إلى أكسيد البلوتونيوم**

ملحوظة تمهيدية

في معظم مرافق إعادة المعالجة تتطوّي هذه العملية النهائية على تحويل محلول نترات البلوتونيوم إلى ثاني أكسيد البلوتونيوم. وأهم المهام الداخلة في هذه العملية هي: خزن وضبط لقيم العملية، والترسيب

وفصل السوائل عن الأجسام الصلبة، والتكتل، ومناولة النواج، والتهوية، وتصريف النفايات، ومراقبة العمليات.

هي نظم كاملة مصممة أو معدة خصيصاً لتحويل نترات البلوتونيوم إلى أكسيد البلوتونيوم، وهي مطوعة بصفة خاصة لتجنب آثار الحرجة والإشعاعات ولقليل مخاطر التسمم بقدر الإمكان.

نظم إنتاج فلز البلوتونيوم من أكسيد البلوتونيوم ٦-٣

ملحوظة تمهيدية

تنطوي هذه العملية، التي يمكن أن ترتبط بمرافق إعادة المعالجة، على فلورة ثانى أكسيد البلوتونيوم - عادة بواسطة فلوريد هيدروجين أكال جداً - من أجل إنتاج فلوريد البلوتونيوم الذي يختزل بعد ذلك باستخدام فلز كالسيوم شديد النقاء من أجل إنتاج بلوتونيوم فلزي وخبث فلوريد الكالسيوم. وأهم المهام الداخلية في هذه العملية هي: الفلورة (باستخدام معدات مصنوعة من فلز نفيس أو مبطنة بفلز نفيس على سبيل المثال)، واختزال الفلز (باستخدام بوائق خزفية مثلاً) واستخلاص الخبث، ومناولة النواج، والتهوية، وتصريف النفايات، ومراقبة العمليات.

هي نظم كاملة مصممة أو معدة خصيصاً من أجل إنتاج فلز البلوتونيوم، وهي مطوعة بصفة خاصة لتجنب آثار الحرجة والإشعاعات ولقليل مخاطر التسمم بقدر الإمكان.

٤- مصانع إنتاج عناصر الوقود

تشمل عبارة "مصانع إنتاج عناصر الوقود" المعدات:

(أ) التي عادة ما تتصل اتصالاً مباشراً بتدفق إنتاج المواد النووية أو التي تعالج هذا التدفق
معالجة مباشرة أو تكفل تنظيمه،

(ب) أو التي تختم المواد النووية داخل الكسوة.

٥- مصانع فصل نظائر اليورانيوم والمعدات المصممة أو المعدة خصيصاً لها، بخلاف الأجهزة التحليلية

يرد فيما يلي سرد لأصناف المعدات التي تعتبر مندرجة ضمن المعنى المقصد بعبارة "المعدات المصممة أو المعدة خصيصاً، بخلاف الأجهزة التحليلية" لفصل نظائر اليورانيوم:

٦-٥ الطاردات المركزية الغازية، والمجمعات والمكونات المصممة أو المعدة خصيصاً للاستخدام في الطاردات المركزية الغازية

ملحوظة تمهيدية

تتألف الطاردة المركزية الغازية عادة من اسطوانة واحدة أو أكثر رقيقة الجدران يتراوح قطرها بين ٧٥ مم (٣ بوصات) و ٤٠٠ مم (١٦ بوصة) موجودة داخل حيز مفرغ الهواء وتدور بسرعة محطة عالية تبلغ نحو ٣٠٠ م/ث أو أكثر مع بقاء محورها المركزي في الوضع الرأسى. ولبلوغ

سرعة عالية يجب أن تكون نسبة المقاومة إلى الكثافة عالية في المواد الإنشائية للمكونات الدوار، ويجب أن تكون مجمعة الجزء الدوار - ومن ثم مكوناتها المفردة - مصنوعة بدقة شديدة جداً من أجل تقليل الاختلال بقدر الإمكان. وبخلاف بعض الطاردات المركزية الأخرى تتميز الطاردة المركزية الغازية المستخدمة في إثراط اليورانيوم بوجود عارضة دواره - واحدة أو أكثر - قرصية الشكل داخل غرفة الجزء الدوار؛ ووجود مجموعة أنابيب ثابتة تستخدم في إدخال واستخراج غاز سادس فلوريد اليورانيوم وتتألف من ثلاثة قنوات منفصلة على الأقل، منها قناتان متصلتان بتجاويف تمتد من محور الجزء الدوار حتى محيط غرفة المحور الدوار. كما توجد داخل الحيز المفرغ الهواء أجزاء حرجية غير دواره ليس من الصعب تصنيعها، على الرغم من أنها مصممة خصيصاً، ولا يحتاج تصنيعها إلى مواد فريدة من نوعها. إلا أن أي مرفق طاردات مركزية يحتاج إلى عدد ضخم من هذه المكونات، بحيث يمكن أن توفر كمياتها مؤشراً هاماً يدل على غرض الاستخدام النهائي.

١-١-٥ المكونات الدوار

(أ) مجموعات الجزء الدوار الكاملة:

هي اسطوانات رقيقة الجدران، أو عدة اسطوانات متراقبة رقيقة الجدران، مصنوعة من مادة واحدة أو عدد من المواد التي تتميز بارتفاع نسبة مقاومتها إلى كثافتها والتي يرد وصفها في الملاحظة الإيضاحية الخاصة بهذا الجزء؛ وإذا كانت اسطوانات متراقبة فإنها توصل فيما بينها عن طريق المنافخ أو الحلقات المرنة التي يرد وصفها في الجزء الفرعى التالي ١-١-٥(ج). ويجهز الجزء الدوار بعارضه الداخلية واحدة أو أكثر وبسدادات طرفية حسب الوصف الوارد في الجزءين الفرعيين التاليين ١-١-٥(د) و(ه)، وذلك إذا كان هذا الجزء معداً في صورته النهائية. ومع ذلك لا يمكن توريد المجموعة الكاملة إلا على شكل أجزاء مركبة كل على حدة.

(ب) أنابيب الجزء الدوار:

هي اسطوانات رقيقة الجدران، مصممة أو معدة خصيصاً، بسمك لا يتتجاوز ١٢ مم (٥٠ بوصة) وبقطر يتراوح بين ٧٥ مم (٣ بوصات) و ٤٠٠ مم (٦٦ بوصة)؛ وتصنع من إحدى المواد التي تتميز بارتفاع نسبة صلابتها إلى كثافتها والتي يرد وصفها في الملاحظة الإيضاحية الخاصة بهذا الجزء.

(ج) الحلقات أو المنافخ:

هي مكونات مصممة أو معدة خصيصاً لتوفير ساندة موضعية لأنبوب الجزء الدوار أو لوصل عدد من أنابيب الجزء الدوار فيما بينها. والمنافخ عبارة عن اسطوانة قصيرة لا يتتجاوز سمك جدارها ٣ مم (١٢ بوصة)، ويتراوح قطرها بين ٧٥ مم (٣ بوصات) و ٤٠٠ مم (٦٦ بوصة)؛ وهي مزودة بلوليب. وتصنع هذه المنافخ من إحدى المواد التي تتميز بارتفاع نسبة صلابتها إلى كثافتها والتي يرد وصفها في الملاحظة الإيضاحية الخاصة بهذا الجزء.

(د) العارضات:

هي مكونات قرصية الشكل، يتراوح قطرها بين ٧٥ مم (٣ بوصات) و ٤٠٠ مم (١٦ بوصة)، مصممة أو معدة خصيصاً لتركيبها داخل أنبوبة الجزء الدوار في الطاردة المركزية من أجل عزل غرفة الإقلاع عن غرفة الفصل الرئيسية، وفي بعض الحالات يكون الغرض منها مساعدة دورة غاز سادس فلوريد اليورانيوم داخل غرفة الفصل الرئيسية في أنبوبة الجزء الدوار. وتصنع من إحدى المواد التي تتميز بارتفاع نسبة صلابتها إلى كثافتها، والتي يرد وصفها في الملحوظة الإيضاحية الخاصة بهذا الجزء.

(ه) السدادات العلوية/السدادات السفلية:

هي مكونات قرصية الشكل، يتراوح قطرها بين ٧٥ مم (٣ بوصات) و ٤٠٠ مم (١٦ بوصة)، مصممة أو معدة خصيصاً لكي تتطبق على نهايتي أنبوبة الجزء الدوار وبالتالي تحتوي على سادس فلوريد اليورانيوم داخل أنبوبة الجزء الدوار، ويكون الغرض منها في بعض الحالات أن تدعم أو تحفظ أو تحتوي، كجزء متكامل، عنصراً من المحمول الأعلى (السدادة العلوية) أو أن تحمل العناصر الدوارة للمحرك والمحمل الأسفل (السدادة السفلية). وتصنع من إحدى المواد التي تتميز بارتفاع نسبة صلابتها إلى كثافتها، ويرد وصفها في الملحوظة الإيضاحية الخاصة بهذا الجزء.

ملحوظة إيضاحية

المواد المستخدمة في المكونات الدوارة للطاردة المركزية هي:

(أ) فولاذ مراجينغ قادر على مقاومة شد نهائية لا تقل عن 205×10^9 نيوتن/متر مربع (٣٠٠٠٠ رطل/بوصة مربعة)؛

(ب) وسبائك الومينيوم قادرة على مقاومة شد نهائية لا تقل عن 40×10^9 نيوتن/متر مربع (٦٧٠٠٠ رطل/بوصة مربعة)؛

(ج) ومواد خيطية مناسبة لاستخدامها في هيكل مرکبة، بمعامل نوعي لا يقل عن 3×10^9 نيوتن/متر، ومقاومة شد نهائية نوعية لا تقل عن 30×10^9 نيوتن/متر ('المعامل النوعي' هو حاصل قسمة معامل يونغ (نيوتون/متر مربع) على الوزن النوعي، (نيوتون/متر مكعب) في حين أن 'مقاومة الشد النهائية النوعية' هي حاصل قسمة مقاومة الشد النهائية (نيوتون/متر مربع) على الوزن النوعي (نيوتون/متر مكعب).

٢-١-٥ المكونات الساقنة

(أ) محامل التعليق المغنتيسية:

هي مجموعات محمولة مصممة أو معدة خصيصاً، ومكونة من مغنتيس حلقي معلق داخل وعاء يحتوي على وسيط للتخميد. ويصنع الوعاء من مادة قادرة على مقاومة سادس فلوريد اليورانيوم (أنظر الملحوظة الإيضاحية للجزء ٢-٥). وتقرن القطعة المغنتيسية بقطعة قطبية أو بمغنتيس ثان مرکب على السدادة العلوية المذكورة في الجزء ١-١-٥(ه). ويجوز أن يكون المغنتيس

على شكل حلقة لا تزيد نسبة قطرها الخارجي إلى قطرها الداخلي على ٦١٪. كما يجوز أن يكون المغناطيس على شكل يتميز ببنفاذية أولية لا تقل عن ١٥٠ هنري/متر (١٢٠٠٠ بنظام الوحدات المتريّة المطلقة)، أو بمغناطيسية متبقية بنسبة لا تقل عن ٩٨٪، أو ناتج طاقة يزيد على ٨٠ كيلوجول/متر مكعب (١٠٧ غاوس-أورستد). وبالإضافة إلى الخواص المادية العاديّة يتشرط أن يكون انحراف المحاور المغناطيسية عن المحاور الهندسيّة محدوداً بحدود تسامحية صغيرة جداً (أقل من ١٠٠ مم أو ٤٠٠ بوصلة)، أو يتشرط بصورة خاصة أن تكون مادة المغناطيس متجانسة.

(ب) المحامل/المحمادات:

هي محامل مصممة أو معدة خصيصاً، مكونة من مجموعة محور/قذح مركبة على مخد. ويكون المحور عادة عبارة عن عمود دوار فولاذي مقوى على شكل نصف كروي في إحدى نهايتيه ومزود بوسيلة لإلحاقه بالسدادة السفلية المذكورة في الجزء ١-١٥(هـ) في نهايته الأخرى. ولكن يجوز أن يكون العمود الدوار مزوداً بمحمل هيدرودينامي ملحق به. ويكون القذح على شكل كُرية بثلمة نصف كروية في سطحه. وهذه المكونات كثيراً ما يزود بها المحمد بصورة منفصلة.

(ج) المضخات الجزئية:

هي اسطوانات مصممة أو معدة خصيصاً بتحزيزات لولبية داخلية مصنوعة آلياً أو مثبتة، ويتقوّب داخلية مصنوعة آلياً. وتكون أبعادها النموذجية كما يلي: القطر الداخلي يتراوح بين ٧٥ مم (٣ بوصات) و ٤٠٠ مم (١٦ بوصة)، ولا يقل سمك الجدار عن ١٠ مم (٤٠ بوصلة)، ولا يقل الطول عن القطر. كما يكون شكل التحزيزات المقطعي مستطيلاً، ولا يقل عمقها عن مليمترتين (٠٨٠ بوصلة).

(د) أجزاء المحرك الساكنة:

هي أجزاء ساكنة حلقة الشكل مصممة أو معدة خصيصاً لمحركات سريعة ببطانية مغناطيسية (أو ممانعة مغناطيسية) وتيار متداوب متعدد الأطوار من أجل عملية تزامنية داخل فراغ في نطاق تردد ٦٠٠ - ٢٠٠٠ هرتز وفي نطاق قدرة ٥٠ - ١٠٠٠ فولط أمبير. وتكون الأجزاء الساكنة من ليفات متعددة الأطوار حول قلب حديدي رقائقى منخفض الفقد مكون من طبقات رقيقة لا يزيد سمكها على مليمترتين (٠٨٠ بوصلة).

(هـ) الأوعية/المتلقيات الطاردية المركزية:

هي مكونات مصممة أو معدة خصيصاً لاحتواء مجموعة الأنابيب الدوارة في الطاردة المركزية الغازية. ويكون الوعاء من اسطوانة صلبة يصل سمك جدارها إلى ٣٠ مم (٢١ بوصلة)، مزودة بنهايات مضبوطة آلياً لوضع المحامل، ومزودة بشفة واحدة أو أكثر لتركيب هذه المحامل. وهذه النهايات المصنوعة آلياً توازي إحداثاً الأخرى وتعتمد على المحور الطولي للاسطوانة بما لا يزيد عن ٥٠ درجة. كما يجوز أن يكون هيكل الوعاء على شكل خلايا النحل بحيث يتسع لعدة أنابيب دوارة. وتصنع الأوعية من مواد قادرة على مقاومة التآكل بسادس فلوريد اليورانيوم أو مطالية بهذه المواد لحمايتها.

(و) المجارف:

هي أنابيب يصل قطرها الداخلي إلى ١٢ مم (٥٠ بوصة)، مصممة أو معدة خصيصاً لاستخلاص غاز سادس فلوريد الاليورانيوم من داخل الأنابيب الدوار بواسطة الحركة المحوية للأنابيب (أي أنها مزودة بفتحة مواجهة للتدفق المحيطي للغاز داخل الأنابيب الدوار، عن طريق حني نهاية الأنابيب الميال إلى نصف القطر على سبيل المثال) ولديها قابلية لتنبيتها في النظام المركزي لاستخلاص الغازات. وتصنع الأنابيب من مواد قادرة على مقاومة التآكل بسادس فلوريد الاليورانيوم، أو تطلى بطبقة من هذه المواد.

٤-٥ النظم والمعدات والمكونات الإضافية المصممة أو المعدة خصيصاً لمصانع إثراء الغاز بالطرد المركزي

ملحوظة تمهيدية

النظم والمعدات والمكونات الإضافية من أجل مصانع إثراء الغاز بالطرد المركزي هي نظم المصانع المطلوبة لإدخال غاز سادس فلوريد الاليورانيوم في الطاردات المركزية وتوصيل الطاردات المركزية فيما بينها لتكوين مراحل تعاقبية للتمكن من بلوغ إثراء أقوى بصورة مطردة واستخراج 'نواتج' و'نفايات' سادس فلوريد الاليورانيوم من الطاردات المركزية، بالإضافة إلى المعدات المطلوبة لتشغيل الطاردات المركزية أو مراقبة المصنع.

ويتم عادة تبخير سادس فلوريد الاليورانيوم من الصلب باستخدام محميات مسخنة، ويجري توزيعه بشكله الغازي على الطاردات المركزية عن طريق أنابيب توصيل تعاقبية. كما أن 'نواتج' و'نفايات' سادس فلوريد الاليورانيوم المتدافئة على هيئة تيارات غازية من الطاردات المركزية يتم تمريرها عن طريق أنابيب توصيل تعاقبية إلى مصائد باردة (تعمل عند درجة حرارة ٢٠٣ كيلفن (٧٠ درجة مئوية تحت الصفر))، حيث يجري تكثيفها قبل الاستمرار في نقلها إلى حاويات مناسبة لترحيلها أو خزنها. ونظراً لأن مصنع الإثراء يتكون من آلاف الطاردات المرتبة بطريقة تعاقبية، فإن طول الأنابيب يبلغ عدة كيلومترات تشمل آلاف اللحامات وكمية كبيرة من الأشكال التصميمية المتكررة. وتصنع المعدات والمكونات ونظم الأنابيب بمستويات عالية جداً من حيث التفريغ والنظافة.

٤-٦ نظم التغذية/نظم سحب النواتج والنفايات

هي نظم معالجة مصممة أو معدة خصيصاً، تشمل على ما يلي:

محميات (أو محطات) تغذية تستخدم في تمرير سادس فلوريد الاليورانيوم إلى سلسلة الطاردات المركزية التعاقبية بضغط يصل إلى ١٠٠ كيلوباسكال أو (١٥ رطلاً/بوصة مربعة)، وبمعدل لا يقل عن ١ كيلوجرام/ساعة؛

محولات من الحالة الغازية إلى الحالة الصلبة (أو مصائد باردة) تستخدم لإزاحة سادس فلوريد الاليورانيوم من السلسلة التعاقبية بضغط يصل إلى ٣ كيلوباسكال أو (٥٠ رطل/بوصة مربعة). وتكون المحولات قابلة للتبريد إلى ٢٠٣ درجة كيلفن (٧٠ درجة مئوية تحت الصفر)، كما تكون قابلة للتسخين إلى ٣٤٣ درجة كيلفن (٧٠ درجة مئوية؛

محطات 'نواتج' و 'نفايات'، تستخدم لحبس سادس فلوريد الاليورانيوم في حاويات.

والمصنع والمعدات والأنباب تصنع كلها من مواد قادرة على مقاومة سادس فلوريد الاليورانيوم أو تكون مبطنة بمثيل هذه المواد (أنظر الملحوظة الإيضاحية الخاصة بهذا الجزء)، كما تصنع بمستويات عالية جداً من حيث التفريغ والنظافة.

٢-٢-٥ نظم أنابيب التوصيل الآلية

هي نظم أنابيب ونظم توصيل مصممة أو معدة خصيصاً لمناولة سادس فلوريد الاليورانيوم داخل سلسلة التاردات المركزية التعاقية. وتكون شبكة الأنابيب عادة من نظام التوصيل الثلاثي، حيث تكون كل طاردة مركزية موصلة بكل من الموصلات وبالتالي تكون هناك كمية كبيرة من الأشكال المتكررة في الشبكة. وتصنع كلها من مواد قادرة على مقاومة سادس فلوريد الاليورانيوم (أنظر الملحوظة الإيضاحية الخاصة بهذا الجزء)، كما تصنع بمستويات عالية جداً من حيث التفريغ والنظافة.

٣-٢-٥ المطيافات الكتالية لسادس فلوريد الاليورانيوم/المصادر الأيونية

هي مطيافات كتالية مغناطيسية أو رباعية الأقطاب مصممة أو معدة خصيصاً، قادرة على أخذ عينات 'مباشرة' من التغذية أو النواتج أو النفايات من المجاري الغازية لسادس فلوريد الاليورانيوم، وتنمي بالخواص التالية:

- ١ - تحليل وحدة لكتلة ذرية تزيد على ٣٢٠؛
- ٢ - مصادر أيونية مبنية من النيكروم أو المونل أو مبطنة بالنيكروم أو المونل، أو مطلية بالنikel؛
- ٣ - مصادر تأمين بالرجم الإلكتروني؛
- ٤ - نظام مجمعي مناسب للتحليل النظيري.

٤-٢-٥ مغيرات التردد

هي مغيرات تردد (تعرف أيضاً بالمحولات أو المقومات العكسية) مصممة أو معدة خصيصاً من أجل تغذية أجزاء المحرك الساكنة المعرفة في ١-٥(د)، أو أجزاء أو مكونات أو مجموعات فرعية لمثل هذه المغيرات، وتنمي بالخواص التالية:

- ١ - خرج متعدد الأطوار بذبذبة ٦٠٠ - ٢٠٠٠ هرتز؛
- ٢ - واستقرار عالي (بتحكم في الذبذبة بنسبة أفضل من ١٪)؛
- ٣ - وتشوه توافقي منخفض (أقل من ٢٪)؛
- ٤ - وكفاءة بنسبة أعلى من ٨٠٪.

ملحوظة إيضاحية

الأصناف المذكورة أعلاه إما أنها تتصل اتصالاً مباشراً بغاز معالجة سادس فلوريد الاليورانيوم أو أنها تتحكم تحكماً مباشراً في الطاردات المركزية ومرور الغاز من طاردة مركزية إلى أخرى ومن سلسلة تعاقبية إلى أخرى.

والمواد القادرة على مقاومة التآكل بسادس فلوريد الاليورانيوم تشمل الصلب غير القابل للصدأ، والألومنيوم، وسبائك الألومنيوم، والنحاس التي تحتوي على نسبة منه لا تقل عن ٦٠%.

٢-٥ المجموعات والمكونات المصممة أو المعدة خصيصاً للاستخدام في الإثراء بالانتشار الغازي

ملحوظة تمهيدية

المجموعة التكنولوجية الرئيسية في أسلوب الانتشار الغازي للفصل النظيري للاليورانيوم هي عبارة عن حاجز مسامي خاص للانتشار الغازي، ومبادل حراري لتبريد الغاز (يتم تسخينه عن طريق عملية الضغط)، وصممات ختامية وصممات تحكمية وأنابيب. وبقدر ما تستخدم تكنولوجيا الانتشار الغازي سادس فلوريد الاليورانيوم، فإن جميع أسطح المعدات والأنابيب والأجهزة (الملامسة للغاز) يجب أن تصنع من مواد لا تتأثر بملامسة سادس فلوريد الاليورانيوم. ويطلب مرافق الانتشار الغازي عدداً من هذه المجموعات بحيث يمكن للكميات أن توفر مؤشراً هاماً للاستعمال النهائي.

١-٣-٥ حاجز الانتشار الغازي

(أ) مرشحات مسامية رقيقة مصممة أو معدة خصيصاً، بحيث يكون الطول المسامي ١٠٠ - ١٠٠٠ أنغستروم، ولا يزيد سمك المرشح على ٥ مم (٢٠ بوصة)، ولا يزيد قطر الأشكال الأنبوية على ٢٥ مم (بوصة واحدة). وتصنع من مواد معدنية أو متبلمرة أو خزفية قادرة على مقاومة التآكل بسادس فلوريد الاليورانيوم؛

(ب) ومركبات أو مساحيق معدة خصيصاً لصنع مثل هذه المرشحات. وتشمل هذه المركبات والمساحيق النikel أو سبائكه المحتوية على نسبة منه لا تقل عن ٦٠%， أو أكسيد الألومنيوم، أو البوليمرات الهيدروكربونية المفلورة فلورة كاملة المقاومة لسادس فلوريد الاليورانيوم، التي لا تقل نسبة نقائصها عن ٩٩٪، ويقل حجم جزيئاتها عن ١٠ ميكرونات، وتتميز بدرجة تجانس عالية من حيث حجم الجزيئات، وتكون معدة خصيصاً لصنع حاجز الانتشار الغازي.

٢-٣-٥ أوعية الانتشار

هي أوعية اسطوانية محكمة الأختام مصممة أو معدة خصيصاً، يزيد قطرها على ٣٠٠ مم (١٢ بوصة) ويزيد طولها على ٩٠٠ مم (٣٥ بوصة)، أو أوعية مستطيلة بأبعاد مماثلة، بتوصيله مداخل وتوصيلات مخارج يزيد قطر كل منها على ٥٠ مم (بوصتين)، وذلك لاحتواء حاجز الانتشار الغازي. وتصنع من مواد قادرة على مقاومة سادس فلوريد الاليورانيوم أو تكون مبطنة بمثل هذه المواد، وتكون مصممة لتركيبتها أفقياً أو رأسياً.

٣-٣-٥ الضاغطات ونفاخات الغاز

هي ضاغطات محورية أو نابذة بالطرد المركزي أو إزاحية إيجابية، أو نفاخات غاز بقدرة امتصاص سادس فلوريد الاليورانيوم لا تقل عن ١ متر مكعب/دقيقة، وبضغط تصريف يصل إلى عدة مئات كيلوباسكال (١٠٠ رطل/بوصة مربعة)، مصممة للتشغيل الطويل الأجل في بيئه سادس فلوريد الاليورانيوم بمحرك كهربائي بقوة مناسبة أو بدونه، بالإضافة إلى مجمعات منفصلة من مثل هذه الضاغطات ونفاخات الغاز. كما أن نسبة ضغط هذه الضاغطات ونفاخات الغاز تتراوح بين ٢:٦ و ٦:١، وتصنع من مواد قادرة على مقاومة سادس فلوريد الاليورانيوم أو تكون مبطنة بمثل هذه المواد.

٤-٣-٥ سدادات العمود الدوار

هي سادات مفرغة مصممة أو معدة خصيصاً، بتوصيات تغذية وتوصيات تصريف للسدادات، من أجل إغلاق العمود الذي يوصل الأعمدة الدوارة للضاغطات أو نفاخات الغاز بمحركات التشغيل لضمان عولية السادات لمنع تسرب الهواء إلى داخل الغرفة الداخلية للضاغط أو نفاخة الغاز، المليئة بسادس فلوريد الاليورانيوم. وتصمم مثل هذه الأختام عادة بحيث لا يتجاوز معدل تسرب الغاز إلى الداخل ١٠٠٠ سنتيمتر مكعب/دقيقة (٦٠ بوصة مكعبة/دقيقة).

٥-٣-٥ مبادرات الحرارة لتبريد سادس فلوريد الاليورانيوم

هي مبادرات حرارة مصممة أو معدة خصيصاً، مصنوعة من مواد قادرة على مقاومة سادس فلوريد الاليورانيوم أو مبطنة بمثل هذه المواد (باستثناء الصلب غير القابل للصدأ) أو مبطنة بالنحاس أو أي توليفة من هذه الفلزات، من أجل تغيير الضغط التسريبي بمعدل يقل عن ١٠ باسكال (٥٠٠١٥ رطل/بوصة مربعة) في الساعة حيث يكون فرق الضغط ١٠٠ كيلوباسكال (١٥ رطل/بوصة مربعة).

٤-٥ النظم والمعدات والمكونات الإضافية المصممة أو المعدة خصيصاً للاستخدام في الإثراء بالانتشار الغازي

ملحوظة تمهيدية

النظم والمعدات والمكونات الإضافية لمصانع الإثراء بالانتشار الغازي هي نظم المصنع المطلوبة لإدخال سادس فلوريد الاليورانيوم في مجتمعه الانتشار الغازي، وتوصيل المجمعات فيما بينها لتكوين مراحل تعاقبية للتمكن من بلوغ إثراء أقوى بصورة مطردة واستخراج 'نواتج' و 'نفايات' سادس فلوريد الاليورانيوم من مجمعات الانتشار التعاقبية. ونظرًا لخواص القصور الذاتي العالية لمجمعات الانتشار التعاقبية، فإن أي انقطاع في تشغيلها، ولا سيما وقف تشغيلها، يؤدي إلى عواقب خطيرة. ولذا فمن المهم أن تتم في أي مصنع للانتشار الغازي المحافظة بشكل صارم وبصورة دائمة على التفريغ في جميع النظم التكنولوجية والحماية الأوتوماتية من الحوادث وتنظيم تدفق الغاز بطريقة أوتوماتية دقيقة. ويؤدي هذا كله إلى الحاجة إلى تجهيز المصنع بعدد كبير من النظم الخاصة لقياس والتنظيم والمراقبة.

ويتم عادة تبخير سادس فلوريد الاليورانيوم من اسطوانات موضوعة داخل محميات، ويجري توزيعه بشكله الغازي إلى نقطة الدخول عن طريق أنابيب توصيل تعاقبية. أما 'نواتج' و 'نفايات' سادس فلوريد الاليورانيوم المتدفقة على هيئة تيارات غازية من نقاط الخروج فيتم تمريرها عن طريق أنابيب توصيل تعاقبية إما إلى مصائد باردة أو إلى محطات ضغط، حيث يجري تحويل غاز سادس فلوريد الاليورانيوم إلى سائل، وذلك قبل الاستمرار في نقله إلى حاويات مناسبة لنقله أو خزنه. ونظراً لأن مصنع الإثراء بالانتشار الغازي يتكون من عدد كبير من مجمعات الانتشار الغازي المرتبة في سلسلة تعاقبية فإن طول أنابيب التوصيل التعاقبية يبلغ عدة كيلومترات تشملآلاف اللحامات وكثافات كبيرة من الأشكال التصميمية المتكررة. وتُصنَع المعدات والمكونات ونظم الأنابيب بمستويات عالية جداً من حيث التفريغ والنظافة.

٥-٤-١ نظم التغذية/نظم سحب النواتج والمخلفات

هي نظم معالجة مصممة أو معدة خصيصاً، قادرة على العمل في ظروف ضغط لا يتجاوز 300 كيلوباسكال (45 رطلاً/بوصة مربعة)، وتشتمل على ما يلي:

محميات (أو نظم) تغذية، تستخدم في تمرير سادس فلوريد الاليورانيوم إلى سلسلة الانتشار الغازي التعاقبية؛

ومحولات لتحويل الغاز إلى الحالة الصلبة (أو مصائد باردة) تستخدم لإزاحة سادس فلوريد الاليورانيوم من السلسلة التعاقبية؛

ومحطات لتحويل الغاز إلى سائل، حيث يجري ضغط وتبريد غاز سادس فلوريد الاليورانيوم من السلسلة التعاقبية للحصول على سائل سادس فلوريد الاليورانيوم؛

ومحطات 'نواتج' أو 'مخلفات' لنقل سادس فلوريد الاليورانيوم إلى حاويات.

٥-٤-٢ نظم أنابيب التوصيل

هي نظم أنابيب ونظم توصيل مصممة أو معدة خصيصاً لمناولة سادس فلوريد الاليورانيوم داخل سلسلة الانتشار الغازي التعاقبية. وعادة ما تكون شبكة الأنابيب من النظام المجمعي "الثاني"، حيث تكون كل خلية موصلة بكل مجمع.

٥-٤-٣ النظم الفراغية

(أ) هي متنوعات فراغية ونظم توصيل فراغية ومضخات فراغية مصممة أو معدة خصيصاً بقدرة شفط لا تقل عن 5 أمتر مكعب/دقيقة (175 قدمًا مكعباً/دقيقة).

(ب) ومضخات فراغية مصممة خصيصاً للعمل في أجواء تحتوي على سادس فلوريد الاليورانيوم، تصنع من الألومنيوم أو النيكل أو السبائك المحتوية على النيكل بنسبة تزيد على 60% ، أو تكون مبطنة بأي من هذه المواد. ويجوز لهذه المضخات أن تكون دوارة أو إيجابية، وأن تكون ذات سدادات إزاحية وفلوروكربونية وموانع عمل خاصة.

٤-٤-٤ صمامات إغلاق وتحكم الخاصة

هي صمامات إغلاق وتحكم منفافية يدوية أو أوتوماتية مصممة أو معدة خصيصاً، مصنوعة من مواد قادرة على مقاومة سادس فلوريد الاليورانيوم، يتراوح قطر الصمام من ٤٠ إلى ١٥٠٠ مم (١٥١ إلى ٥٩ بوصة)، لتركيبها في النظم الرئيسية والإضافية لمصانع الإثراء بالانتشار الغازي.

٤-٤-٥ المطيافات الكتيلية لسادس فلوريد الاليورانيوم/المصادر الأيونية

هي مطيافات كتيلية مغناطيسية أو رباعية الأقطاب مصممة أو معدة خصيصاً، قادرة علىأخذ عينات "مباشرة" من التغذية أو النواتج أو المخلفات من المجاري الغازية لسادس فلوريد الاليورانيوم، وتتميز بجميع الخواص التالية:

- ١ تحليل وحدة لكتلة ذرية تزيد على ٣٢٠؛
- ٢ مصادر أيونية مبنية من التيكروم أو المونل أو مبطنة بهما، أو مطلية بالنikel؛
- ٣ مصادر تأين بالرجم الإلكتروني؛
- ٤ نظام مجمعي مناسب للتحليل النظيري.

ملحوظة إيضاحية

الأصناف المذكورة أعلاه إما أنها تتصل اتصالاً مباشراً بغاز معالجة سادس فلوريد الاليورانيوم أو أنها تتحكم تحكماً مباشراً في التدفق داخل السلسلة التعاقبية. وجميع الأسطح التي تلامس غاز المعالجة تصنع كلها من مواد قادرة على مقاومة سادس فلوريد الاليورانيوم أو تكون مبطنة بمطنة بمثل هذه المواد. ولأغراض الأجزاء المتصلة بمفردات الانتشار الغازي، تشمل المواد القادرة على مقاومة التآكل بسادس فلوريد الاليورانيوم الصلب غير القابل للصدأ والألومنيوم وسبائك الألومنيوم وأكسيد الألومنيوم والنikel أو السبانك التي تحتوي على النikel بنسبة لا تقل عن ٦٠%， والبوليمرات الهيدروكرбونية المفلورة كثيرة القدرة على مقاومة سادس فلوريد الاليورانيوم.

٤-٥ النظم والمعدات والمكونات المصممة أو المعدة خصيصاً لاستخدامها في مصانع الإثراء الأيرودينامي

ملحوظة تمهدية

يتم في عمليات الإثراء الأيرودينامي ضغط مزيج من سادس فلوريد الاليورانيوم الغازي والغاز الخفيف (الهيدروجين أو الهليوم)، ثم يمرر عبر عناصر فصل حيث يتم الفصل النظيري عن طريق توليد قوى طاردة مركزية عالية بواسطة شكل هندسي منحني الجدار. وقد استحدثت بنجاح عمليتان من هذا النوع وهما: عملية الفصل بالفوهة النفاثة، وعملية الفصل الدوامي بالأنانبيب. وفي كلتا العمليتين تشمل المكونات الرئيسية لمرحلة الفصل أو عية اسطوانية تحتوي على عناصر الفصل الخاصة (الفوهات النفاثة أو أنابيب الفصل الدوامي)، والضواغط الغازية ومبادلات الحرارة المستخدمة في سحب الحرارة الناجمة عن الضغط. ويحتاج أي مصنع أيرودينامي لعدد من هذه المراحل، بحيث توفر

الكميات مؤشراً هاماً للاستخدام النهائي. ونظراً لأن العمليات الأيروديناميكية تستخدم سادس فلوريد الاليورانيوم، يجب أن تصنع جميع أسطح المعدات والأنابيب والأجهزة (الملامسة للغاز) من مواد لا تتأثر بملامستها لسادس فلوريد الاليورانيوم.

ملحوظة إيضاحية

الأصناف التي يرد بيانها في هذا الجزء إما أنها تتصل اتصالاً مباشراً بغاز سادس فلوريد الاليورانيوم المستخدم في العملية، أو تحكم تحكماً مباشراً في تدفقه داخل السلسلة التعاقدية. وتصنع جميع الأسطح الملامسة لغاز المعالجة بالكامل من مواد قادرة على مقاومة التآكل بسادس فلوريد الاليورانيوم أو تطلى بطبقة من مثل هذه المواد. ولأغراض الجزء المتعلق بمفردات الإثراء الأيرودينامي، تشمل المواد القادرة على مقاومة التآكل بسادس فلوريد الاليورانيوم النحاس، والصلب غير القابل للصدأ، والألومنيوم، وسبائك الألومنيوم، والنحاس أو سبانكه التي تحتوي على نسبة لا تقل عن ٦٠٪ منه، والبوليمرات الهيدروكرbone المفلورة فلورة كاملة والقادرة على مقاومة سادس فلوريد الاليورانيوم.

١-٥-٥ فوهات الفصل النفاثة

هي فوهات نفاثة بمجمعاتها مصممة أو معدة خصيصاً. وتتألف فوهات الفصل النفاثة من قنوات منحنية على شكل شق طولي لا يزيد نصف قطر انحنائتها على ١ مم (يتراوح عادة بين ١٠ إلى ٥٠ مم)، قادرة على مقاومة التآكل بسادس فلوريد الاليورانيوم ولها حافة قاطعة داخل الفوهة النفاثة تفصل الغاز المتذبذب عبر الفوهة إلى جزئين.

٢-٥-٥ أنابيب الفصل الدوامي

هي أنابيب بمجمعاتها مصممة أو معدة خصيصاً للفصل الدوامي. وهي أنابيب اسطوانية الشكل أو مستديقة الطرف، مصنوعة من مواد قادرة على مقاومة التآكل بسادس فلوريد الاليورانيوم أو مطالية بهذه المواد، يتراوح قطرها بين ٥٠ سم و ٤ سم، ولا تزيد نسبة طولها إلى قطرها على ١:٢٠ ولها مدخل مماس أو أكثر. ويجوز أن تجهز الأنابيب بملحقات على شكل فوهات نفاثة في إحدى نهايتيها أو كليهما.

ملحوظة إيضاحية

يدخل غاز التغذية إلى أنبوب الفصل الدوامي ماساً إحدى النهايتين أو عبر دوارات دوامية، أو في عدة مواضع مماسة على طول محيط الأنبوب.

٣-٥-٥ الضاغطات ونفاخات الغاز

هي ضاغطات محورية أو نابذة بالطرد المركزي أو إزاحية إيجابية، أو نفاخات غاز، مصنوعة من مواد قادرة على مقاومة التآكل بسادس فلوريد الاليورانيوم أو مطالية بهذه المواد، بقدرة امتصاص لمزيج من سادس فلوريد الاليورانيوم/الغازات الحاملة له (الهيدروجين أو الهليوم) لا تقل عن مترين مكعبين في الدقيقة.

ملحوظة إيضاحية

تتراوح نسبة الضغط النموذجية بالنسبة لهذه الضاغطات ونفاخات الغاز بين ١:٦ و ٢:١.

٤-٥-٤ سدادات العمود الدوار

هي سدادات للعمود الدوار مصممة أو معدة خصيصاً، بتوصيلات تغذية وتوصيلات تصريف للسدادات، من أجل إغلاق العمود الذي يوصل الأعمدة الدوارة للضاغطات أو نفاخات الغاز بمحركات التشغيل، من أجل ضمان عولية السدادات لمنع تسرب غاز المعالجة إلى الخارج، أو تسرب الهواء أو غاز الإغلاق إلى داخل الغرفة الداخلية للضاغط أو نفاخة الغاز، المليئة بمزيج من سادس فلوريد الاليورانيوم/الغازات الحاملة له.

٤-٥-٥ مبادرات الحرارة للتبريد الغازي

هي مبادرات حرارة مصممة أو معدة خصيصاً، مصنوعة من مواد قادرة على مقاومة التآكل بسادس فلوريد الاليورانيوم أو مطالية بمثلك هذا المواد.

٤-٥-٦ أوعية فصل العناصر

هي أوعية مصممة أو معدة خصيصاً لفصل العناصر، مصنوعة من مواد قادرة على مقاومة التآكل بسادس فلوريد الاليورانيوم أو مطالية بمثلك هذه المواد بغرض احتواء أنابيب الفصل الدوامي أو فوهات الفصل النفاذه.

ملحوظة إيضاحية

يجوز أن تكون هذه الأوعية اسطوانية الشكل يتراوح قطرها ٣٠٠ مم ويزيد طولها على ٩٠٠ مم، أو يمكن أن تكون أوعية مستطيلة الشكل ذات أبعاد متماثلة، وقد يتم تصميمها بحيث يمكن تركيبها أفقياً أو رأسياً.

٤-٥-٧ نظم التغذية/نظم سحب النواتج والمخلفات

هي نظم أو معدات معالجة مصممة أو معدة خصيصاً لمصانع الإثراء مصنوعة من مواد قادرة على مقاومة التآكل بسادس فلوريد الاليورانيوم أو مطالية بمثلك هذه المواد وتشتمل على ما يلي:

(أ) محميات أو موافق أو نظم تغذية تستخدم في تمرير سادس فلوريد الاليورانيوم إلى عملية الإثراء؛

(ب) محولات لتحويل الغاز إلى الحالة الصلبة (أو مصائد باردة) تستخدم لإزاحة سادس فلوريد الاليورانيوم من عملية الإثراء لنقله بعد ذلك بالتسخين؛

(ج) محطات للتصعيد أو لتحويل الغاز إلى سائل تستخدم لإزاحة سادس فلوريد الاليورانيوم من عملية الإثراء عن طريق ضغطه وتحويله إلى الصورة السائلة أو الصلبة؛

(د) محطات 'نواتج' أو 'مخلفات' لنقل سادس فلوريد الاليورانيوم في حاويات.

٨-٥-٥ نظم أنابيب التوصيل

هي نظم أنابيب توصيل مصنوعة من مواد قادرة على مقاومة التآكل بسادس فلوريد الاليورانيوم أو مطلية بمثل هذه المواد، مصممة أو معدة خصيصاً لمناولة سادس فلوريد الاليورانيوم داخل السلسلة الأيرودينامية التعاقبة. وعادة ما تكون شبكة الأنابيب هذه ذات تصميم يتميز بالتوصيل 'الثنائي'، حيث تكون كل مرحلة أو مجموعة مراحل موصلة بكل موصل.

٩-٥-٥ النظم والمضخات الفراغية

(أ) نظم فراغية مصممة أو معدة خصيصاً بقدرة شفط لا تقل عن ٥ أمتار مكعبية/ دقيقة، تتكون من متنوعات فراغية وموصلات فراغية ومضخات فراغية، ومصممة للعمل في أجواء تحتوي على سادس فلوريد الاليورانيوم،

(ب) ومضخات فراغية مصممة أو معدة خصيصاً للعمل في أجواء تحتوي على سادس فلوريد الاليورانيوم، تصنع من مواد قادرة على مقاومة التآكل بسادس فلوريد الاليورانيوم أو تطلى بمثل هذه المواد. ويجوز لهذه المضخات أن تستخدم سدادات فلوروكربونية وموائع عمل خاصة.

١٠-٥-٥ صمامات إغلاق وتحكم الخاصة

هي صمامات إغلاق وتحكم مناخية يدوية أو أوتوماتية، مصنوعة من مواد قادرة على مقاومة التآكل بسادس فلوريد الاليورانيوم أو مطلية بمثل هذه المواد، يتراوح قطر الصمام من ٤٠ إلى ١٥٠٠ مم، وهي مصممة أو معدة خصيصاً لتركيبها في النظم الرئيسية والإضافية لمصانع الإثراء الأيرودينامي.

١١-٥-٥ المطيافات الكتالية لسادس فلوريد الاليورانيوم/المصادر الأيونية

هي مطيافات كتالية مغناطيسية أو رباعية الأقطاب مصممة أو معدة خصيصاً، قادرة علىأخذ عينات 'مباشرة' من التغذية أو 'النواتج' أو 'المخلفات' من المجاري الغازية لسادس فلوريد الاليورانيوم وتتميز بجميع الخواص التالية:

- ١- تحليل وحدة لكتلة تزيد على ٣٢٠؛
- ٢- مصادر أيونية مبنية من النيكروم أو المونل أو مبطنة بهاتين المادتين أو مطلية بالنحاس؛
- ٣- مصادر تأمين بالرجم الإلكتروني؛
- ٤- نظام مجمعي مناسب للتحليل النظيري.

١٢-٥-٥ نظم فصل سادس فلوريد الاليورانيوم/الغازات الحاملة له

هي نظم معالجة مصممة أو معدة خصيصاً لفصل سادس فلوريد الاليورانيوم عن الغازات الحاملة له (الهيدروجين أو الهليوم).

ملحوظة ايضاحية

صممت هذه النظم لتخفيق محتوى سادس فلوريد الاليورانيوم في الغازات الحاملة له إلى جزء واحد في المليون أو أقل، ويجوز أن تشمل بعض المعدات مثل:

- (أ) مبادرات الحرارة بالتربيد وأجهزة فصل في درجات الحرارة المنخفضة قادرة على العمل عند درجات حرارة تصل إلى ١٢٠ درجة مئوية تحت الصفر أو دونها،
- (ب) أو وحدات تبريد قادرة على العمل عند درجات حرارة تصل إلى ١٢٠ درجة مئوية تحت الصفر أو دونها،
- (ج) أو فوهات الفصل النفاقة أو وحدات أنابيب الفصل الدوامي المستخدمة في فصل سادس فلوريد الاليورانيوم عن الغازات الحاملة له،
- (د) أو المصائد الباردة لسادس فلوريد الاليورانيوم القادرة على العمل عند درجات حرارة تصل إلى ٢٠ درجة مئوية تحت الصفر أو دونها.

٦-٥ النظم والمعدات والمكونات المصممة أو المعدة خصيصاً لاستخدامها في مصانع الإثراء بالتبادل الكيميائي أو التبادل الأيوني

ملحوظة تمهدية

تؤدي الاختلافات البسيطة في الكتلة بين نظائر الاليورانيوم إلى حدوث تغيرات طفيفة في توازنات التفاعلات الكيميائية يمكن أن تكون بمثابة أساس لفصل النظائر. وقد استحدث بنجاح عمليتان هما: التبادل الكيميائي بين السوائل، والتبادل الأيوني بين مادة صلبة وأخرى سائلة.

وفي عملية التبادل الكيميائي بين السوائل، يجري اتصال في الاتجاه المعاكس بين أطوار السوائل غير القابلة للامتزاج (المائية والعضوية) لإحداث الأثر التعاقبى لآلاف من مراحل الفصل. ويتألف الطور المائي من كلوريد الاليورانيوم في محلول حامض الهيدروكلوريك؛ أما الطور العضوي فيتكون من مادة استخلاص تحتوي على كلوريد الاليورانيوم في مذيب عضوي. ويجوز أن تكون الموصلات المستخدمة في سلسلة الفصل التعاقبية أعمدة تبادل بين السوائل (مثل الأعمدة النبضية المزودة بلوحات منخلية) أو الموصلات النابذة للسوائل بالطرد المركزي. ويلزم حدوث تحولات كيميائية (أكسدة واحتزال) عند نهايتها سلسلة الفصل التعاقبية من أجل الوفاء بمتطلبات إعادة الدفق في كل نهاية. وأحد الاهتمامات الرئيسية بالنسبة للتصميم يتمثل في تجنب تلوث مجاري المعالجة ببعض الأيونات الفلزية. ولذا تستخدم أعمدة وأنابيب مصنوعة من البلاستيك وبطنة به (بما في ذلك استخدام البوليمرات الفلوروكرбونية) وأو بطنة بالزجاج.

أما في عملية التبادل الأيوني بين المواد الصلبة والسائلة، فإن الإثراء يتم عن طريق الامتزاز/المج في راتينج أو ممتر خاص للتبادل الأيوني يتميز بسرعة عمل فائقة. ويتم تمرير محلول من الاليورانيوم في حامض الهيدروكلوريك ومواد كيميائية أخرى عبر أعمدة الإثراء الاسطوانية التي تحتوي على قيعان بطنة للممتازات. ونظام إعادة الدفق ضروري من أجل استمرارية العملية، لإطلاق الاليورانيوم من الممتر إلى التدفقات السائلة بحيث يمكن تجميع 'النواتج' و 'المخلفات'. ويتم ذلك باستخدام عوامل

كيميائية مناسبة للاختزال/الأكسدة يعاد توليدها بالكامل في دوائر خارجية منفصلة، كما يمكن إعادة توليدها جزئيا داخل أعمدة الفصل النظيري ذاتها. ويقتضي وجود محليلات مركزة ساخنة لحامض الهيدروكلوريك في هذه العملية أن تصنع المعدات من مواد خاصة قادرة على مقاومة التآكل أو تطلى بمثلك هذه المواد.

١-٦-٥ أعمدة التبادل بين السوائل (التبادل الكيميائي)

هي أعمدة للتبادل بين السوائل في الاتجاه المعاكس، مزودة بمستلزمات للقوى الميكانيكية (أي أعمدة نبضية بلوحات منخلية، وأعمدة لوحات تبادلية، وأعمدة ذات خلاتات توربينية داخلية)، مصممة أو معدة خصيصا لإثراء اليورانيوم باستخدام عملية التبادل الكيميائي. ومن أجل مقاومة التآكل بمحاليل مركزية لحامض الهيدروكلوريك، تصنع هذه الأعمدة ومكوناتها الداخلية من مواد لدائنية مناسبة (مثل البوليمرات الفلوروكرbone) أو الزجاج أو تطلى بمثلك هذه المواد. ويصمم زمان البقاء المرحلي للأعمدة بحيث يكون قصيرا (لا يزيد على ٣٠ ثانية).

٢-٦-٥ الموصلات النابذة للسوائل بالطرد المركزي (التبادل الكيميائي)

هي موصلات نابذة للسوائل بالطرد المركزي مصممة أو معدة خصيصا لإثراء اليورانيوم باستخدام عملية التبادل الكيميائي. وتستخدم مثل هذه الموصلات الدوران في تشتت المجرى العضوية والمائية ثم قوة الطرد المركزي لفصل الأطوار. ومن أجل مقاومة التآكل بمحاليل المركزة لحامض الهيدروكلوريك، تصنع الموصلات من مواد لدائنية مناسبة (مثل البوليمرات الفلوروكرbone) أو تطلى بها أو بالزجاج. ويراعى في تصميم زمان البقاء المرحلي للموصلات النابذة بالطرد المركزي أن يكون قصيرا (لا يتجاوز ٣٠ ثانية).

٣-٦-٥ نظم ومعدات اختزال اليورانيوم (التبادل الكيميائي)

(أ) هي خلايا اختزال إلكتروكيميائية مصممة أو معدة خصيصا لاختزال اليورانيوم من حالة تكافؤ إلى أخرى بالنسبة لإثراء اليورانيوم باستخدام عملية التبادل الكيميائي. ويجب أن تكون مواد الخلايا الملامسة لمحاليل المعالجة قادرة على مقاومة التآكل بمحاليل المركزة لحامض الهيدروكلوريك.

ملحوظة إيضاحية

يراعى في تصميم حجيرة الخلايا الكاثودية أن تمنع إعادة أكسدة اليورانيوم إلى حالة التكافؤ الأعلى. وحتى يمكن الاحتفاظ باليورانيوم في الحجيرة الكاثودية، يجوز أن تزود الخلية بغشاء حاجز كتيم مكون من مواد خاصة لتبادل الكاتيونات. ويتألف الكاتود من موصل صلب مناسب كالجرافيت.

(ب) هي نظم مصممة أو معدة خصيصا في نهاية ناتج السلسلة التعاقبية لإخراج اليورانيوم⁺ من المجرى العضوي، وضبط التركيز الحمضي وتغذية خلايا الاختزال إلكتروكيميائي.

ملحوظة إيضاحية

تتألف هذه النظم من معدات استخلاص للمذيبات من أجل إزاحة اليورانيوم⁺ من المجرى العضوي إلى محلول مائي، ومعدات تخمير و/أو معدات أخرى لضبط ومراقبة نسبة تركيز أيونات الهيدروجين في محلول، ومضخات أو أجهزة أخرى لنقل التغذية إلى خلايا الاختزال إلكتروكيميائي. ومن

الاعتبارات الرئيسية التي يجب مراعاتها في التصميم تجنب تلوث المجرى المائي ببعض الأيونات الفلزية. وعلى ذلك يتم بناء النظام، بالنسبة للأجزاء الملامسة لمجرى المعالجة، من معدات مصنوعة من مواد مناسبة (مثل الزجاج وبوليمرات الفلوروكربون، وكربونات البولييفينيل، وسلفون البولي إيثر، والجرافيت المشرب بالراتينج) أو معطاة بطبقة منها.

٤-٦-٥ نظم تحضير التغذية (التبادل الكيميائي)

هي نظم مصممة أو معدة خصيصاً لإنتاج محاليل التغذية بكلوريد اليورانيوم العالي النقاء الخاصة بمصانع فصل نظائر اليورانيوم بالتبادل الكيميائي.

ملحوظة إيضاحية

ت تكون هذه النظم من معدات للإذابة واستخلاص المذيبات و/أو التبادل الأيوني لأغراض التنقية، وخلايا تحليل كهربائي لاختزال اليورانيوم أو اليورانيوم إلى اليورانيوم . وتنتج هذه النظم محاليل كلوريد اليورانيوم التي لا تحتوي إلا على بضعة أجزاء في المليون من الشوائب الفلزية مثل الكروم، والحديد، والفاناديوم، والموليبدينوم، والكاتيونات الأخرى الثانوية التكافؤ أو المتعددة التكافؤ الأعلى منها. والمواد المستخدمة في بناء أجزاء من النظام الذي يعالج اليورانيوم العالي النقاء تشمل الزجاج أو بوليمرات الفلوروكربون، أو كربونات البولييفينيل، أو الجرافيت المبطن بلدائن سلفون البولي إيثر المشرب بالراتينج.

٤-٦-٦ نظم أكسدة اليورانيوم (التبادل الكيميائي)

هي نظم مصممة أو معدة خصيصاً لأكسدة اليورانيوم $^{+3}$ إلى يورانيوم $^{+4}$ بغرض إعادةه إلى سلسلة فصل نظائر اليورانيوم التعاقبية في عملية الإثراء بالتبادل الكيميائي.

ملحوظة إيضاحية

يجوز أن تشمل هذه النظم معدات مثل:

(أ) معدات لتوصيل الكلور والأكسجين بالدفق المائي من معدات الفصل النظيري، واستخلاص اليورانيوم $^{+4}$ الناتج في المجرى العضوي الذي أزيل منه عند عودته من نهاية النواتج الخاصة بالسلسلة التعاقبية،

(ب) معدات لفصل الماء عن حامض الهيدروكلوريك حتى يمكن إعادة إدخال الماء وحامض الهيدروكلوريك المركز إلى العملية في الموضع الملائم.

٤-٦-٧ راتينجات/مترزات التبادل الأيوني السريعة التفاعل (التبادل الأيوني)

هي راتينجات أو مترزات سريعة التفاعل للتبادل الأيوني مصممة أو معدة خصيصاً لإثراء اليورانيوم باستخدام عملية التبادل الأيوني، بما في ذلك الراتينجات المسامية ذات الشبكات الكبيرة، و/أو الهياكل الرقيقة الأغشية التي تتحصر فيهامجموعات التبادل الكيميائي النشط في طبقة على سطح هيكل داعم مسامي خامل، والهياكل المركبة الأخرى بأي شكل مناسب، بما في ذلك الجسيمات أو الألياف. ولا يزيد قطر راتينجات/مترزات التبادل الأيوني هذه على ٢٠ مم، ويجب أن تكون قادرة كيميائياً على مقاومة محاليل حامض الهيدروكلوريك المركز وأن تكون ذات قوة مادية تكفل عدم تحللها في أعمدة

التبادل. والراتينجات/الممترزات مصممة خصيصاً لبلغ حركة سريعة جداً في تبادل نظائر اليورانيوم (معدل التبادل لا يزيد على ١٠ ثوان في نصف الوقت)، وقدرة على العمل في درجة حرارة تتراوح من ١٠٠ إلى ٢٠٠ درجة مئوية.

٧-٦-٥ أعمدة التبادل الأيوني (التبادل الأيوني)

هي أعمدة اسطوانية الشكل يزيد قطرها على ١٠٠٠ مم لاحتواء ودعم القیعان المبطنة لراتينجات/ممترزات التبادل الأيوني، مصممة أو معدة خصيصاً لإثراء اليورانيوم باستخدام عملية التبادل الأيوني. وهذه الأعمدة مصنوعة من مواد (مثل التيتانيوم أو اللدائن الفلوروكربونية) قادرة على مقاومة التآكل بمحاليل حامض الهيدروكلوريك المركز أو مطالية بمثيل هذه المواد، وتكون قادرة على العمل في درجة حرارة تتراوح من ١٠٠ إلى ٢٠٠ درجة مئوية، وبمستويات ضغط تتجاوز ٧٠٠ ميجاباسكال (١٠٢ رطل/بوصة مربعة).

٨-٦-٥ نظم إعادة دفق التبادل الأيوني (التبادل الأيوني)

(أ) نظم اختزال كيميائي أو إلكتروكيميائي مصممة أو معدة خصيصاً لإعادة توليد عامل (عوامل) الاختزال الكيميائي المستخدم في السلسل التعاقبية لإثراء اليورانيوم بالتبادل الأيوني.

(ب) ونظم أكسدة كيميائية أو إلكتروكيميائية مصممة أو معدة خصيصاً لإعادة توليد عامل (عوامل) الأكسدة الكيميائية المستخدم في السلسل التعاقبية لإثراء اليورانيوم بالتبادل الأيوني.

ملحوظة إيضاحية

يجوز في عملية الإثراء بالتبادل الأيوني أن يستخدم التيتانيوم الثلاثي التكافؤ (تitanium^{+3}) على سبيل المثال، باعتباره كاتيون اختزال، وفي هذه الحالة يعيد نظام الاختزال توليد التيتانيوم عن طريق اختزال التيتانيوم⁺⁴.

كما يمكن في هذه العملية استخدام الحديد الثلاثي التكافؤ (الحديد⁺³) كمؤكسد، وفي هذه الحالة يعيد نظام الأكسدة توليد الحديد⁺² عن طريق أكسدة الحديد⁺¹.

٧-٥ النظم والمعدات والمكونات المصممة أو المعدة خصيصاً لاستخدامها في مصانع الإثراء بطريقة الليزر

ملحوظة تمهيدية

تدرج النظم الحالية لعمليات الإثراء باستخدام الليزر في فئتين وهما: النظم التي يكون فيها وسيط العملية هو بخار اليورانيوم الذري، والنظام التي يكون فيها وسيط العملية هو بخار مركب يورانيوم. وتشمل الرموز الشائعة لمثل هذه العمليات ما يلي: الفئة الأولى - فصل نظائر الليزر بالبخار الذري (SILVA أو AVLIS)؛ الفئة الثانية - الفصل النظيري بالليزر الجزيئي (MOLIS أو MLIS) والتفاعل الكيميائي عن طريق تشغيل الليزر الانتقائي النظيري (CRISLA). وتشمل النظم والمعدات

والمكونات المستخدمة في مصانع إثراء الليزر ما يلي: (أ) أجهزة للتغذية ببخار فلز اليورانيوم (التأيني الضوئي الانتقائي) أو أجهزة للتغذية ببخار مركب اليورانيوم (التفكيك الضوئي أو التنشيط الكيميائي)؛ (ب) أجهزة لجمع فلز اليورانيوم المثير والمستند في شكل 'نواتج' و 'مخلفات' بالنسبة للفئة الأولى، وأجهزة لجمع المركبات المفصولة أو المتفاعلة في شكل 'نواتج' والمواد البسيطة في شكل 'مخلفات' بالنسبة للفئة الثانية؛ (ج) نظم معالجة بالليزر من أجل الحث الانتقائي لأنواع اليورانيوم ٢٣٥؛ (د) ومعدات لتحضير التغذية وتحويل النواتج. وقد يقتضي تعقد عملية قياس طيف ذرات اليورانيوم ومركباته إدراج أي من تكنولوجيات الليزر المتاحة.

ملحوظة إيضاحية

يتصل العديد من المفردات التي يرد سردها في هذا الجزء اتصالاً مباشراً ببخار أو سائل فلز اليورانيوم، أو بغازات المعالجة التي تتكون من سادس فلوريد اليورانيوم أو مزيج من هذا الغاز وغازات أخرى. وتصنع جميع الأسطح الملامسة لليورانيوم أو سادس فلوريد اليورانيوم بالكامل من مواد قادرة على مقاومة التآكل أو تطلى بمثل هذه المواد. ولأغراض الجزء المتعلق بمفردات الإثراء المعتمدة على الليزر، تشمل المواد القادر على مقاومة التآكل ببخار أو سائل فلز اليورانيوم أو سبائك اليورانيوم الجرافيت المطلي بالإيتريوم والتنتالوم؛ أما المواد القادر على مقاومة التآكل بسادس فلوريد اليورانيوم فتشمل النحاس، والصلب غير القابل للصدأ، والألومنيوم، وسبائك الألومنيوم، والنikel أو السبائك التي تحتوي على نسبة لا تقل عن ٦٠٪ من النikel، والبوليمرات الهيدروكربيونية المفلورة فلورة كاملة والقادرة على مقاومة سادس فلوريد اليورانيوم.

١-٧-٥ نظم تبخير اليورانيوم (AVLIS)

نظم مصممة أو معدة خصيصاً لتبخير اليورانيوم، تحتوي على قدرة عالية لنزع الإلكترونات أو مسح مخانق الأشعة الإلكترونية بقدرة موجهة لا تقل عن ٥٢ كيلواط/سم.

٢-٧-٥ نظم مناولة فلاتات اليورانيوم السائلة (AVLIS)

نظم مناولة فلاتات سائلة مصممة أو معدة خصيصاً لليورانيوم المصهور أو سبائكه، تتكون من بوتقات ومعدات التبريد الخاصة بها.

ملحوظة إيضاحية

تصنع البوتقات وأجزاء هذا النظام الأخرى التي تلامس اليورانيوم المصهور أو سبائكه من مواد قادرة على مقاومة التآكل والحرارة بصورة مناسبة أو تطلى بمثل هذه المواد. وتشمل المواد المناسبة التنالوم، والجرافيت المطلي بالإيتريوم، والجرافيت المطلي بأكسيد آخر أرضية نادرة أو مزيج منها.

٣-٧-٥ مجموعات 'نواتج' و 'مخلفات'، فلز اليورانيوم (AVLIS)

هي مجموعات 'نواتج' و 'مخلفات' مصممة أو معدة خصيصاً لفلز اليورانيوم في الشكل السائل أو الصلب.

ملحوظة إيضاحية

تصنع مكونات هذه المجموعات من مواد قادرة على مقاومة الحرارة والتآكل ببخار أو سائل فلز اليورانيوم (مثل الجرافيت المطلي بالإيتريوم أو التنتالوم) أو تطلى بمثل هذه المواد، ويجوز أن تشمل أنابيب، وصمامات، ولوازم، و'ميازيب'، وأجهزة تلقيم، ومبادلات حرارة وألواح تجميع خاصة بأساليب الفصل المغناطيسي أو الإلكتروستاتي أو غير ذلك من الأساليب.

٤-٧-٥ حاويات نماذج أجهزة الفصل (AVLIS)

هي أوعية اسطوانية أو مستطيلة الشكل مصممة أو معدة خصيصاً لاحتواء مصدر بخار فلز اليورانيوم ومخنق الأشعة الإلكترونية، ومجموعات 'النواوج' و'المخلفات'.

ملحوظة إيضاحية

هذه الحاويات بها عدد وافر من المنافذ الخاصة بأجهزة التغذية بالكهرباء والمياه، وصمامات لأشعة الليزر، وتوصيات لمضخات التفريغ، وأجهزة لتشخيص أعطال الأجهزة ومراقبتها. كما تتوفر بها وسائل للفتح والإغلاق من أجل إتاحة تجديد المكونات الداخلية.

٤-٧-٦ الفوهات النفاثة للتمدد فوق الصوتي (MLIS)

هي فوهات نفاثة للتمدد فوق الصوتي مصممة أو معدة خصيصاً لتبريد مزيج سادس فلوريد اليورانيوم والغازات الحاملة له إلى ١٥٠ كلفين أو أدنى، وهي قادرة على مقاومة التآكل بسادس فلوريد اليورانيوم.

٤-٧-٧ مجموعات نواتج خامس فلوريد اليورانيوم (MLIS)

هي مجموعات مصممة أو معدة خصيصاً للنواتج الصلبة الخاصة بخامس فلوريد اليورانيوم، وتنتألف من مجموعات مرشحية أو صدمية أو حلزونية، أو توليفة منها، قادرة على مقاومة التآكل في الوسط الذي يحتوي على خامس فلوريد اليورانيوم/سادس فلوريد اليورانيوم.

٤-٧-٨ ضاغطات سادس فلوريد اليورانيوم/الغازات الحاملة له (MLIS)

هي ضاغطات مصممة أو معدة خصيصاً لمزيج سادس فلوريد اليورانيوم/الغازات الحاملة له، ومصممة للتشغيل الطويل الأجل في الوسط الذي يحتوي على سادس فلوريد اليورانيوم. وتصنع مكوناتها الملامسة لغاز المعالجة من مواد قادرة على مقاومة التآكل بسادس فلوريد اليورانيوم أو تطلى بمثل هذه المواد.

٤-٧-٩ سدادات العمود الدوار (MLIS)

هي سدادات العمود الدوار المصممة أو المعدة خصيصاً بتوصيات تغذية وتوصيات تصريف للسدادات من أجل إغلاق العمود الذي يوصل الأعمدة الدوارة للضاغطات بمحركات التشغيل لضمان عولية السدادات ومنع تسرب غاز المعالجة إلى الخارج أو منع تسرب الهواء أو غاز السدادات إلى الغرفة الداخلية للضاغط الملحى بسادس فلوريد اليورانيوم/الغازات الحاملة له.

٩-٧-٥ نظم الفلورة (MLIS)

هي نظم مصممة أو معدة خصيصاً لفلورة خامس فلوريد الاليورانيوم (الصلب) للحصول على سادس فلوريد الاليورانيوم (الغازي).

ملحوظة ايضاحية

هذه النظم مصممة لفلورة مسحوق خامس فلوريد الاليورانيوم الذي يتم جمعه للحصول على سادس فلوريد الاليورانيوم ومن ثم جمعه في حاويات للنواتج، أو نقله كتغذية إلى وحدات MLIS للمزيد من الإثارة. ويجوز، في أحد النهج، إجراء تفاعل الفلورة داخل نظام الفصل النظيري بحيث يتم التفاعل والاستعادة مباشرة خارج مجمعات 'النواتج'. كما يمكن، في نهج آخر، سحب/نقل مسحوق خامس فلوريد الاليورانيوم من مجمعات 'النواتج' إلى وعاء مناسب للتفاعل (مثل مفاعل ذي قاع مائع، أو مفاعل حزوني، أو برج متوج بغرض الفلورة. وتستخدم في كلا النهجين معدات لخزن ونقل الفلور (أو غيره من عوامل الفلورة المناسبة) ولجمع سادس فلوريد الاليورانيوم ونقله.

١٠-٧-٦ المطيفات الكتليلية/المصادر الأيونية لسادس فلوريد الاليورانيوم (MLIS)

هي مطيفات كتليلية مغناطيسية أو رباعية الأقطاب مصممة أو معدة خصيصاً ولديها إمكانية لأخذ عينات 'مباشرة' من التغذية أو 'النواتج' أو 'المخلفات'، من المجرى الغازي لسادس فلوريد الاليورانيوم وتتميز بالخصائص التالية جميعها:

- ١ تحليل وحدة لكتلة تزيد على ٣٢٠؛
- ٢ مصادر أيونية مبنية من النيكروم أو المونل أو مبطنة بهما أو مطلية بالنikel؛
- ٣ مصادر تأيین بالرجم الإلكتروني؛
- ٤ نظام مجمعي مناسب للتحليل النظيري.

١١-٧-٥ نظم التغذية/نظم سحب النواتج والمخلفات (MLIS)

هي نظم أو معدات معالجة مصممة أو معدة خصيصاً لمحطات الإثارة، مصنوعة من مواد قادرة على مقاومة التآكل بسادس فلوريد الاليورانيوم أو مطلية بمثل هذه المواد، وتشمل ما يلي:

- (أ) محميات تغذية، أو مواد، أو نظماً تستخدم في تمرير سادس فلوريد الاليورانيوم إلى عملية الإثارة؛
- (ب) محولات من الحالة الغازية إلى الحالة الصلبة (أو مصائد باردة) تستخدم في سحب سادس فلوريد الاليورانيوم من عملية الإثارة لنقله بعد ذلك عند تسخينه؛
- (ج) محطات تصليد أو تسبييل تستخدم في سحب سادس فلوريد الاليورانيوم من عملية الإثارة عن طريق ضغطه وتحويله إلى الشكل السائل أو الصلب؛

(د) محطات 'نواتج' أو 'مخلفات' تستخدم في نقل سادس فلوريد اليورانيوم في حاويات.

١٢-٧-٥ نظم فصل سادس فلوريد اليورانيوم/الغازات الحاملة له (MLIS)

هي نظم معالجة مصممة أو معدة خصيصاً لفصل سادس فلوريد اليورانيوم من الغازات الحاملة له. ويمكن أن تكون الغازات الحاملة هي النتروجين أو الأرجون أو غازات أخرى.

ملحوظة إيضاحية

يجوز أن تشمل هذه النظم معدات مثل:

(أ) مبادرات حرارة أو فوائل تعمل عند درجات حرارة منخفضة قادرة على تحمل درجات حرارة تصل إلى ١٢٠ درجة مئوية تحت الصفر أو دونها،

(ب) أو وحدات تبريد تعمل عند درجات حرارة منخفضة قادرة على تحمل درجات حرارة تصل إلى ١٢٠ درجة مئوية تحت الصفر أو دونها،

(ج) أو مصائد باردة لسادس فلوريد اليورانيوم قادرة على تحمل درجات حرارة تصل إلى ٢٠ درجة مئوية تحت الصفر أو دونها.

١٣-٧-٥ نظم الليزر (CRISLA و AVLIS و MLIS)

هي ليزرات أو نظم ليزرية مصممة أو معدة خصيصاً لفصل نظائر اليورانيوم.

ملحوظة إيضاحية

عادة ما يتكون نظام الليزر الخاص بعملية AVLIS من نوعين من الليزر وهما: ليزر بخار النحاس والليزر الصبغي. أما نظام الليزر المستخدم في MLIS فيتكون عادة من ليزر ثاني أكسيد الكربون أو ليزر إكزيمير وخلية ضوئية متعددة الطرق ذات مرآيا دوارة في نهايتها. وتقضي أشعة الليزر أو نظم الليزر المستخدمة في كلتا العمليتين وجود مثبت لذبذبات الطيف لأغراض التشغيل لفترات زمنية ممتدة.

٨-٥ النظم والمعدات والمكونات المصممة أو المعدة خصيصاً لاستخدامها في مصانع الإثراء بالفصل البلازمي

ملحوظة تمهيدية

في عملية الفصل البلازمي، تمر بلازما أيونات اليورانيوم عبر مجال كهربائي يتم ضبطه على ذبذبة الرنين الأيوني لليورانيوم-٢٣٥ بحيث تستوعب الطاقة على نحو تفضيلي ويزداد قطر مداراتها اللولبية. ويتم اصطدام الأيونات ذات الممرات الكبيرة الأفطار لإيجاد ناتج مثري باليورانيوم-٢٣٥. أما البلازما، التي تتكون عن طريق تأمين بخار اليورانيوم، فيجري احتواها في حبيرة تفريغ ذات مجال مغناطيسي عالي القدرة ينتج باستخدام مغناطيس فائق التوصيل. وتشمل النظم التكنولوجية

الرئيسية للعملية نظام توليد بلازما اليورانيوم، ونموذج جهاز الفصل المزود بمحنطيس فائق التوصيل، ونظم سحب الفلزات بغرض جمع 'النواتج' و 'المخلفات'.

١-٨-٥ مصادر و هوائيات القدرة الدقيقة الموجات

هي مصادر و هوائيات القدرة الدقيقة الموجات، المصممة أو المعدة خصيصاً لإنتاج أو تعجيل الأيونات، وتتميز بالخصائص التالية: ذبذبة تزيد على ٣٠ جيجاهرتز، ومتوسط ناتج قدرة يزيد على ٥٠ كيلوواط لإنتاج الأيونات.

٢-٨-٥ ملفات الحث الأيوني

هي ملفات حث أيوني ذات ذبذبات لاسلكية مصممة أو معدة خصيصاً لترددات تزيد على ١٠٠ كيلوهرتز ولديها إمكانية لمعالجة قدرة متوسطة تزيد على ٤٠ كيلوواط.

٣-٨-٥ نظم توليد بلازما اليورانيوم

هي نظم مصممة أو معدة خصيصاً لتوليد بلازما اليورانيوم، يمكن أن تتطوّي على أجهزة إطلاق أشعة إلكترونية للنزع أو المسح بقدرة موجة تزيد على ٢٥ كيلوواط/سم.

٤-٨-٥ نظم مناولة فلز اليورانيوم السائل

هي نظم لمناولة الفلزات السائلة مصممة أو معدة خصيصاً لليورانيوم المصهور أو سبائكه، وتتكون من بوتقات ومعدات التبريد اللازمة لها.

ملحوظة إيضاحية

تصنع البوتقات وأجزاء هذا النظام الأخرى التي تلامس اليورانيوم المصهور أو سبائكه من مواد قادرة على مقاومة التآكل والحرارة على نحو مناسب، أو تطلى بمثل هذه المواد. وتشمل المواد المناسبة التنتالوم والجرافيت المطلي بالإيتريوم، والجرافيت المطلي بأكسيد أخرى أرضية نادرة أو مزيج منها.

٥-٨-٥ مجموعات 'نواتج' و 'مخلفات'، فلز اليورانيوم

هي مجموعات 'نواتج' و 'مخلفات'، مصممة أو معدة خصيصاً لفلز اليورانيوم في شكله الصلب. وتصنع هذه المجموعات من مواد قادرة على مقاومة الحرارة والتآكل ببخار فلز اليورانيوم، مثل الجرافيت المطلي بالإيتريوم أو التنتالوم أو تطلى بمثل هذه المواد.

٦-٨-٥ أوعية نماذج أجهزة الفصل

هي أوعية اسطوانية مصممة أو معدة خصيصاً لاستخدامها في مصانع الإثراء بالفصل البلازمي بغرض احتواء مصدر بلازما اليورانيوم، وملف توصيل الترددات اللاسلكية، ومجموعات 'النواتج' و 'المخلفات'.

ملحوظة إيضاحية

هذه الأوعية مزودة بعدد وافر من المنافذ لفتحات التغذية الكهربائية، وتوصيات لمضخات الانتشار، ونظم لتشخيص ومراقبة أعطال الأجهزة. كما تتوفر بها وسائل للفتح والإغلاق من أجل إتاحة تجديد المكونات الداخلية، وهي مبنية من مواد غير مغناطيسية مناسبة مثل الصلب غير القابل للصدأ.

٩-٥ النظم والمعدات والمكونات المصممة أو المعدة خصيصاً لاستخدامها في محطات الإثارة الكهرمغناطيسية

ملحوظة تمهيدية

يتم في المعالجة الكهرمغناطيسية تعجيل أيونات فلز اليورانيوم المنتجة عن طريق تأمين مادة تغذية ملحية (رابع كلوريد اليورانيوم عادة) وتمريرها عبر مجال مغناطيسي يؤثر على النظائر المختلفة بتوجيهها إلى مسارات مختلفة. وتشمل المكونات الرئيسية لجهاز الفصل الكهرمغناطيسي للنظائر ما يلي: مجال مغناطيسي لتحويل/فصل النظائر بالأشعة الأيونية، ومصدراً أيونياً بنظام التعجيل الخاص به، ونظاماً لتجمیع الأيونات المفصولة. وتشمل النظم الإضافية للمعالجة نظام الإمداد بالقدرة المغناطيسية، ونظام إمداد مصدر الأيونات بقدرة ذات فلطية عالية، ونظام التفريغ، ونظم المناولة الكيميائية الموسعة لاستعادة النواتج وتنظيف/إعادة تدوير المكونات.

١-٩-٥ أجهزة فصل النظائر الكهرمغناطيسية

هي أجهزة كهرمغناطيسية لفصل النظائر مصممة أو معدة خصيصاً لفصل نظائر اليورانيوم، ومعداتها ومكوناتها، وتشمل ما يلي:

(أ) المصادر الأيونية

هي مصادر مفردة أو متعددة لأيونات اليورانيوم مصممة أو معدة خصيصاً، تتكون من مصدر للبخار، ومؤين، ومعجل أشعة، وهي مبنية من مواد مناسبة مثل الجرافيت، أو الصلب الذي لا يصدأ، أو النحاس، ولديها قابلية لتوفير تيار إجمالي للأشعة الأيونية لا يقل عن ٥٠ ملي أمبير.

(ب) المجمعات الأيونية

هي لوحات مجتمعية مكونة من شقين أو أكثر وجيوب مصممة أو معدة خصيصاً لتجمیع أشعة أيونات اليورانيوم المثلى والمستند، ومبنيّة من مواد مناسبة مثل الجرافيت أو الصلب غير القابل للصدأ.

(ج) أوعية التفريغ

هي أوعية تفريغ مصممة أو معدة خصيصاً لأجهزة فصل اليورانيوم الكهرمغناطيسية، مبنية من مواد غير مغناطيسية مناسبة، مثل الصلب غير القابل للصدأ، ومصممة للتشغيل بضغط لا يزيد على ١٠ بار.

ملحوظة إضافية

هذه الأوعية مصممة خصيصاً لاحتواء المصادر الأيونية ولوحات التجميع والمبطنات المبردة بالماء، وتتوفر بها توصيات مضخات الانتشار وإمكانية للفتح والإغلاق لإزالة هذه المكونات وإعادة تركيبها.

(د) أجزاء الأقطاب المغناطيسية

هي أجزاء مصممة أو معدة خصيصاً للأقطاب المغناطيسية يزيد قطرها على مترين تستخدم في المحافظة على مجال مغناطيسي ثابت داخل أجهزة فصل النظائر الكهرمغناطيسية وفي نقل المجال المغناطيسي بين أجهزة الفصل المجاورة.

٤-٩-٥ إمدادات القدرة العالية الفلطية

هي إمدادات عالية الفلطية مصممة أو معدة خصيصاً للمصادر الأيونية، وتنتمي بالخصائص التالية جميعها: قابلية للتشغيل المستمر، وفلطية خرج لا تقل عن ٢٠ ٠٠٠ فلت، وتيار خرج لا يقل عن ١ أمبير، وتنظيم فلطية بنسبة أفضل من ١٠٠٪ على مدى فترة زمنية طولها ٨ ساعات.

٤-٩-٦ إمدادات القدرة المغناطيسية

هي إمدادات قدرة مغناطيسية بتيار مباشر وقدرة عالية مصممة أو معدة خصيصاً، وتنتمي بالخصائص التالية جميعها: قابلية لإنتاج خرج تيار لا يقل عن ٥٠٠٠ فلت، وفلطية لا تقل عن ١٠٠ فلت وتنظيم التيار أو الفلطية بنسبة أفضل من ١٠٠٪ على مدى فترة طولها ٨ ساعات.

٦- مصانع إنتاج الماء الثقيل والديوتيريوم ومركبات الديوتيريوم والمعدات المصممة أو المعدة خصيصاً لها

ملحوظة تمهيدية

يمكن إنتاج الماء الثقيل بعمليات متنوعة. بيد أن هناك عمليتين أثبتتا جدواهما من الناحية التجارية: عملية تبادل الماء وكربيتيد الهيدروجين (عملية ذوبان الغاز)، وعملية تبادل النشادر والهيدروجين.

وتقوم العملية الأولى على تبادل الهيدروجين والديوتيريوم بين الماء وكربيتيد الهيدروجين داخل سلسلة أبراج يجري تشغيلها بينما يكون الجزء الأعلى بارداً والجزء الأسفل ساخناً. ويتدفق الماء إلى أسفل الأبراج بينما تجري دورة غاز كربيتيد الهيدروجين من أسفل الأبراج إلى أعلىها. وتستخدم سلسلة من الصوانى المتقبة لتيسير اختلاط الغاز والماء. وينتقل الديوتيريوم إلى الماء حيث تكون درجات الحرارة منخفضة، وإلى كربيتيد الهيدروجين حيث تكون درجات الحرارة عالية. ويزاح الغاز أو الماء المثرى بالديوتيريوم من أبراج المرحلة الأولى عند نقطة التقاء الجزء الساخن والجزء البارد، وتتكرر العملية في أبراج المرحلة التالية. والماء المثرى بالديوتيريوم بنسبة تصل إلى ٣٠٪، الذي يمثل نتاج المرحلة الأخيرة، يرسل إلى وحدة تقطير لإنتاج ماء ثقيل صالح للمفاعلات - أي أكسيد الديوتيريوم بنسبة ٧٥٪٩٩.

أما عملية تبادل النشادر والهيدروجين فيمكن أن تستخرج الديوتيريوم من غاز التركيب عن طريق التماس مع النشادر السائل في وجود مادة حفارة. ويدخل غاز التركيب في أبراج التبادل ثم إلى محول نشادر. ويتدفق الغاز داخل الأبراج من الجزء الأسفل إلى الأعلى بينما يتتدفق النشادر السائل من الجزء الأعلى إلى الأسفل. ويجري انتزاع الديوتيريوم من الهيدروجين في غاز التركيب وتركيزه في النشادر. ثم يتتدفق النشادر في مكسر النشادر في أسفل البرج بينما يتتدفق الغاز في محول النشادر في الجزء الأعلى. وتنتمي عملية إثراء إضافي في المراحل التالية، ويتم إنتاج ماء ثقيل صالح للمفاعلات عن طريق التقطير النهائي. ويمكن توفير غاز التركيب اللازم في مصنع نشادر يمكن بناؤه إلى جانب مصنع إنتاج الماء الثقيل عن طريق تبادل النشادر والهيدروجين. كما يمكن أن يستخدم في عملية تبادل النشادر والهيدروجين الماء العادي كمصدر لتوفير الديوتيريوم.

والعديد من أصناف المعدات الرئيسية لمصانع إنتاج الماء الثقيل عن طريق عملية تبادل الماء وكبريتيد الهيدروجين، أو عن طريق عملية تبادل النشادر والهيدروجين، هي أصناف مشتركة في عدة قطاعات من الصناعات الكيميائية والنفطية. وينطبق هذا بشكل خاص على المصانع الصغيرة التي تستخدم عملية تبادل الماء وكبريتيد الهيدروجين. ولكن القليل من هذه الأصناف متاح "بصورة متيسرة". وتتطلب عملية تبادل الماء وكبريتيد الهيدروجين وعملية تبادل النشادر والهيدروجين مناولة كميات كبيرة من السوائل القابلة للالتهاب والمسببة للتآكل والسامة عند ضغوط مرتفعة. وبالتالي يتبعين لدى وضع تصميم ومعايير تشغيل المحطات والمعدات التي تستخدم هاتين العمليتين إيلاء اهتمام دقيق لاختيار المواد ومواصفاتها لتأمين عمر تشغيلي طويل وضمان عوامل تكفل مستويات رفيعة من الأمان والعولية. ويعتمد اختيار المقياس بدرجة رئيسية على عوامل اقتصادية وعلى الحاجة. وبالتالي فإن معظم أصناف المعدات سيجري إعدادها وفقاً لمتطلبات المستخدم.

وأخيراً، ينبغي أن يلاحظ في العمليتين - أي في عملية تبادل الماء وكبريتيد الهيدروجين وعملية تبادل النشادر والهيدروجين - أن أصناف المعدات التي لا تكون، على حدة، مصممة أو معدة خصيصاً لإنتاج الماء الثقيل يمكن تركيبها في نظم مصممة أو معدة خصيصاً لإنتاج الماء الثقيل. ومن الأمثلة على هذه النظم نظام إنتاج المادة الحفازة المستخدمة في عملية تبادل النشادر والهيدروجين، ونظام تقطير الماء المستخدم في التركيز النهائي للماء الثقيل ليكون صالحًا للمفاعلات في كل من العمليتين.

وترد فيما يلي أصناف المعدات المصممة أو المعدة خصيصاً لإنتاج الماء الثقيل باستخدام أي من العمليتين - عملية تبادل الماء وكبريتيد الهيدروجين أو عملية تبادل النشادر والهيدروجين:

١-٦ أبراج تبادل الماء وكبريتيد الهيدروجين

أبراج تبادل مصنوعة من الفولاذ الكربوني الصافي (مثلاً ASTM A516) يتراوح قطرها بين ٦ أمتار (٢٠ قدمًا) و ٩ أمتار (٣٠ قدمًا)، وتكون قادرة على أن تعمل في ظروف ضغط لا يقل عن ٢ ميجاباسكال (٣٠٠ رطل/بوصة مربعة) وتأكل مسموح به في حدود ٦ مليمترات أو أكثر. وهي أبراج مصممة أو معدة خصيصاً لإنتاج الماء الثقيل باستخدام عملية تبادل الماء وكبريتيد الهيدروجين.

٢-٦ النفاخات والضاغطات

نفاخات أو ضاغطات بالطرد المركزي وحيدة المرحلة ومنخفضة المنسوب (أي ٢٠ ميجاباسكال أو ٣٠ رطلاً/بوصة مربعة) لدوره غاز كبريتيد الهيدروجين (أي الغاز الذي يحتوي على كبريتيد الهيدروجين بنسبة تزيد على ٧٠٪)؛ وهي مصممة أو معدة خصيصاً لإنتاج الماء الثقيل باستخدام عملية تبادل الماء وكبريتيد الهيدروجين. وهذه النفاخات أو الضاغطات لا تقل قدرتها عن ٥٦ متراً مكعباً/ثانية (١٢٠٠٠ قدم مكعب معياري في الدقيقة)، بينما تعمل في ظروف ضغط لا يقل عن ٨١ ميجاباسكال (٢٦٠ رطلاً/بوصة مربعة)، وتكون محكمة بأختام مصممة لخدمة كبريتيد الهيدروجين الرطب.

٣-٦ أبراج تبادل النشادر والهيدروجين

أبراج لتبادل النشادر والهيدروجين لا يقل ارتفاعها عن ٣٥ متراً (١١٤ قدماً)، ويترافق قطرها بين ١٥ متراً (٩٤ أقدام) و ٢٥ متراً (٨٢ أقدام)، وتكون قادرة على أن تعمل في ظروف ضغط يتراوح ١٥ ميجاباسكال (٢٢٥ رطلاً/بوصة مربعة)، كما تكون مصممة أو معدة خصيصاً لإنتاج الماء الثقيل باستخدام عملية تبادل النشادر والهيدروجين. وهذه الأبراج تكون فيها على الأقل فتحة واحدة محورية مشفهة قطرها مماثل لقطر الجزء الاسطواني بحيث يمكن إدخال أو سحب أجزاء الأبراج الداخلية.

٤-٦ أجزاء الأبراج الداخلية والمضخات المرحلية

أجزاء أبراج داخلية ومضخات مرحلية مصممة أو معدة خصيصاً لأبراج إنتاج الماء الثقيل باستخدام عملية تبادل النشادر والهيدروجين. وتشمل أجزاء الأبراج الداخلية ملامسات مرحلية مصممة خصيصاً لتحقيق تماس وثيق بين الغاز والسائل. وتشمل المضخات المرحلية مضخات قابلة للتشغيل المغمور ومصممة خصيصاً لدوره النشادر السائل في مرحلة تماس داخلية بالنسبة للأبراج المرحلية.

٥-٦ مكسرات (مقطرات) النشادر

مكسرات (مقطرات) نشادر تعمل في ظروف ضغط لا يقل عن ٣ ميجاباسكال (٤٥٠ رطلاً/بوصة مربعة)، وتكون مصممة أو معدة خصيصاً لإنتاج الماء الثقيل باستخدام عملية تبادل النشادر والهيدروجين.

٦-٦ محللات امتصاص بالأشعة دون الحمراء

محللات امتصاص بالأشعة دون الحمراء، تكون قادرة على التحليل "المباشر" لنسبة الهيدروجين والديوتيريوم حيث لا تقل نسبة تركيزات الديوتيريوم عن ٩٠٪.

٧-٦ الحرارات الوسيطة

حرارات وسيطة لتحويل غاز الديوتيريوم المثرى إلى ماء ثقيل، تكون مصممة أو معدة خصيصاً لإنتاج الماء الثقيل باستخدام عملية تبادل النشادر والهيدروجين.

مصنع تحويل اليورانيوم والمعدات المصممة أو المعدة خصيصاً لها

ملحوظة تمهيدية

يجوز أن تؤدي مصانع ونظم تحويل اليورانيوم عملية تحول واحدة أو أكثر من نوع كيميائي للبيورانيوم إلى نوع آخر، بما في ذلك ما يلي: تحويل مركزات خام البيورانيوم إلى ثالث أكسيد البيورانيوم، وتحويل ثالث أكسيد البيورانيوم إلى ثاني أكسيد البيورانيوم، وتحويل أكسيد البيورانيوم إلى رابع فلوريد البيورانيوم، أو سادس فلوريد البيورانيوم، وتحويل رابع فلوريد البيورانيوم إلى سادس فلوريد البيورانيوم، وتحويل سادس فلوريد البيورانيوم إلى رابع فلوريد البيورانيوم، وتحويل رابع فلوريد البيورانيوم إلى فلز البيورانيوم، وتحويل أملاح فلوريد البيورانيوم إلى ثاني أكسيد البيورانيوم. والعديد من أصناف المعدات الرئيسية لمصنع تحويل البيورانيوم هي أصناف مشتركة في عدة قطاعات من صناعات المعالجة الكيميائية. وتعد فيما يلي، على سبيل المثال، أصناف المعدات المستخدمة في هذه العمليات: الأفران، والأتونات الدوارة، والمفاعلات ذات القیعان المائعة، والمفاعلات ذات الأبراج المتوجة، والطاردات المركزية للسوائل، وأعمدة التقطير، وأعمدة استخراج السوائل. ولكن القليل من هذه الأصناف متاح "بصورة متيسرة"؛ وبالتالي فإن معظمها سيجري إعداده وفقاً لمتطلبات المستخدم ومواصفاته. ويقتضي الأمر، في بعض الحالات، وضع اعتبارات خاصة في التصميم والتشييد لمراعاة الخواص الأكاللة لبعض الكيماويات التي تتم معالجتها (فلوريد الهيدروجين، والفلور، وثالث فلوريد الكلور، وأملاح فلوريد البيورانيوم). وأخيراً، ينبغي أن يلاحظ في جميع عمليات تحويل البيورانيوم أن أصناف المعدات التي لا تكون، على حدة، مصممة أو معدة خصيصاً لتحويل البيورانيوم يمكن تركيبها في نظم مصممة أو معدة خصيصاً لاستخدامها في تحويل البيورانيوم.

النظم المصممة أو المعدة خصيصاً لتحويل مركزات خام البيورانيوم إلى ثالث أكسيد البيورانيوم

ملحوظة إيضاحية

يمكن تحويل مركزات خام البيورانيوم إلى ثالث أكسيد البيورانيوم أولاً بإذابة الخام في حامض النتريك واستخراج نترات اليورانييل المنقاة باستخدام مذيب مثل فوسفات ثلاثي البوتيل. ثم يتم تحويل نترات اليورانييل إلى ثالث أكسيد البيورانيوم، إما عن طريق التركيز وزرع النترات أو بمعادلته باستخدام النشادر الغازي لإنتاج ثاني يورانات الأمونيوم مع ما يلي ذلك من ترشيح وتجفيف وتكتليس.

النظم المصممة أو المعدة خصيصاً لتحويل ثالث أكسيد البيورانيوم إلى سادس فلوريد البيورانيوم

ملحوظة إيضاحية

يمكن تحويل ثالث أكسيد البيورانيوم إلى سادس فلوريد البيورانيوم عن طريق الفلورة مباشرة. وتنطلب العملية وجود مصدر لغاز الفلور أو ثالث فلوريد الكلور.

٣-٧

النظم المصممة أو المعدة خصيصاً لتحويل ثالث أكسيد الاليورانيوم إلى ثاني أكسيد الاليورانيوم

ملحوظة إيضاحية

يمكن تحويل ثالث أكسيد الاليورانيوم إلى ثاني أكسيد الاليورانيوم عن طريق اختزال ثالث أكسيد الاليورانيوم باستخدام غاز النشادر المكسر (المقطر) أو الهيدروجين.

٤-٧

النظم المصممة أو المعدة خصيصاً لتحويل ثاني أكسيد الاليورانيوم إلى رابع فلوريد الاليورانيوم

ملحوظة إيضاحية

يمكن تحويل ثاني أكسيد الاليورانيوم إلى رابع فلوريد الاليورانيوم عن طريق تفاعل ثاني أكسيد الاليورانيوم مع غاز فلوريد الهيدروجين عند درجة حرارة تتراوح بين ٣٠٠ و ٥٠٠ درجة مئوية.

٥-٧

النظم المصممة أو المعدة خصيصاً لتحويل رابع فلوريد الاليورانيوم إلى سادس فلوريد الاليورانيوم

ملحوظة إيضاحية

يتم تحويل رابع فلوريد الاليورانيوم إلى سادس فلوريد الاليورانيوم عن طريق التفاعل المصحوب بإطلاق الحرارة باستخدام الفلور في مفاعل برجي. ويجري تكثيف سادس فلوريد الاليورانيوم من غازات الدوافع الساخنة عن طريق تمرير مجرى الدوافع عبر مصيدة باردة يتم تبریدها إلى ١٠ درجات مئوية تحت الصفر. وتتطلب العملية وجود مصدر لغاز الفلور.

٦-٧

النظم المصممة أو المعدة خصيصاً لتحويل رابع فلوريد الاليورانيوم إلى فلز الاليورانيوم

ملحوظة إيضاحية

يتم تحويل رابع فلوريد الاليورانيوم إلى فلز الاليورانيوم عن طريق اختزاله بالمعنسيوم (دفعات كبيرة) أو الكالسيوم (دفعات صغيرة). ويجري التفاعل عند درجات حرارة تتجاوز نقطة انصهار الاليورانيوم (١١٣٠ درجة مئوية).

٧-٧

النظم المصممة أو المعدة خصيصاً لتحويل سادس فلوريد الاليورانيوم إلى ثاني أكسيد الاليورانيوم

ملحوظة إيضاحية

يمكن تحويل سادس فلوريد الاليورانيوم إلى ثاني أكسيد الاليورانيوم عن طريق واحدة من ثلاثة عمليات. في العملية الأولى، يتم اختزال سادس فلوريد الاليورانيوم ويحل بالماء إلى ثاني أكسيد الاليورانيوم باستخدام الهيدروجين والبخار. وفي العملية الثانية، يجري تحليل سادس فلوريد الاليورانيوم بإذابة في الماء، ويضاف النشادر لترسيب ثاني يورانات الأمونيوم، ويختزل ملح ثاني يورانات الأمونيوم إلى ثاني أكسيد الاليورانيوم باستخدام الهيدروجين بينما تكون درجة الحرارة ٨٢٠ درجة مئوية. أما في العملية الثالثة، فيتم دمج سادس فلوريد الاليورانيوم الغازي وثاني أكسيد الكربون والنشادر (ن يد ٣) في الماء، حيث تترسب كربونات يورانيل الأمونيوم. وتدمج كربونات يورانيل الأمونيوم

في البخار والهيدروجين عند درجة حرارة تتراوح بين ٥٠٠ و ٦٠٠ درجة مئوية لإنتاج ثاني أكسيد الاليورانيوم.

وعملية تحويل سادس فلوريد الاليورانيوم إلى ثاني أكسيد الاليورانيوم، كثيراً ما تتم باعتبارها المرحلة الأولى في أي مصنع لإنتاج الوقود.

النظم المصممة أو المعدة خصيصاً لتحويل سادس فلوريد الاليورانيوم إلى رابع فلوريد الاليورانيوم ٨-٧

ملحوظة إيضاحية

يتم تحويل سادس فلوريد الاليورانيوم إلى رابع فلوريد الاليورانيوم عن طريق احتزاله بالهيدروجين.